# ليلة القدر

أ.د. عبدالرحيم بن صمايل السلمي

أستاذ العقيدة بجامعة أم القرى

الإصدار الثاني ١٤٤٧هـ

طبعة مزيدة ومصحَّحة

# ليلة القدر

وقف منارات العلم، ١٤٤٧هـ

ليلة القدر. / عبدالرحيم بن صمايل بن صويمل السلمي

المملكة العربية السعودية - جدة، ١٤٤٧هـ

١٣٦ص

تصنيف الكتاب وفق تصنيف ديوي العشري:

التصنيف العام: 297 - الإسلام والديانات الأخرى

التصنيف الفرعي: 297.3 - العبادات الإسلامية

التصنيف الدقيق: 297.3628 - ليلة القدر فضلها وأحكامها في الإسلام

حقوق الطبع محفوظة

الإصدار الثاني - طبعة مزيدة ومُصحَّحة

١٤٤٧هـ - ٢٠٢٦م

وقف منارات العلم

المملكة العربية السعودية - جدة - حي أبرق الرغامة

Manarat.alelm.01@gmail.com 0532398193

بسم الله الرحمن الرحيم

# المقدمة

الحمد لله مثيب الطائعين، وغافر ذنوب المستغفرين، ورافع درجات العابدين، وصلَّى الله وسلم على نبينا وقدوتنا محمَّدٍ سيِّد الأنبياء والمرسلين، وإمام المتقين، وأسوة الصالحين، **وبعد:**

فإنَّ من أعظمِ نِعَم الله تعالى على العباد: توفيقُهم للإسلام والإيمان، واتباع السُّنة، وتيسير الطاعات، والإعانة على الأعمال الصالحات، ومن نعمه الجليلة: تثقيل موازين الحسنات بالأعمال اليسيرات، وتوفيق العباد لمواسم القُربات، فإنَّ العمل الصالح يثقل في ميزان العمل إما بنوعه، أو وقته، أو أداء العبد له، أو ما يقوم بقلبه من الإخلاص والصدق والإنابة والاخبات إلى الله تعالى، ولهذا قد يكون العمل قليلًا أو سهلًا، لكنَّه ثقيل في ميزان العبد.

ومن أفضل أوقات الأعمال الصالحة: ليلة القدر، وهي أفضل ليلة في العام؛ كما أنَّ يوم عرفة أفضل أيام السَّنة، وقد جاء تفضيل هذه الليلة في كتاب الله بأنَّها ﴿خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [سورة القدر:٣]، ولهذا تحرَّاها رسول الله ﷺ، واجتهد في العبادة ليحصل ثوابها، وحثَّ أصحابه وأهله على ذلك.

وهذا ما يحفِّز الهمة لمعرفة فضائلها وأحكامها، وجمع النُّصوص الواردة فيها، وبيان ما تتضمنه من الفقه والمعاني العلمية النافعة، ولهذا كان هذا الكتاب المختصر لبيان فضائلها وأحكامها.

وقد حرصتُ على تهذيبه وتلخيصه واختصاره؛ ليكون قريبًا من القراء، وسهلًا في الاطلاع عليه، فإنَّ المراجع الكبيرة لم تعد محل عناية في هذا العصر، وهذا ما يستدعي الاختصار والتركيز بما لا يخل بالأفكار والموضوعات والمسائل العلمية.

**وفي هذا الإصدار الثاني لهذا العام ١٤٤٧هـ أجريتُ تعديلات وتصحيحات كثيرة، وغيَّرت مبحث: «علامات ليلة القدر» تغييرًا جذريًّا، مع إضافات متنوِّعة في عدد من المواطن، فهذا الإصدار أتم وأصح من الإصدار الذي قبله، وفي كلٍ خير بإذن الله تعالى.**

وأرجو من الله تعالى أن يتقبَّل هذا العمل، ويجعله في ميزان الحسنات، وأن يكون من العلم النافع، وأن يبارك فيه، ويجعله أثرًا صالحًا، وعملًا خالصًا، وهو خيرُ مرجوٍّ ومسؤول.

## المبحث الأول: تعريف ليلة القدر

### تمهيد

ليلة القدر من المصطلحات المركَّبة تركيبًا إضافيًّا، يتألّف من لفظين لكلٍّ منهما دلالته الخاصة، وهما لفظة: الليلة، والقدر. وهذا يقتضي الوقوف على معنى كلِّ لفظٍ على حدة في اللغة والاستعمال الشرعي، ثم بيان المعنى المركَّب للمصطلح عند اجتماعهما على نحوٍ يرفع الإشكال ويُحكِم التصوّر، تمهيدًا لما يترتّب على ذلك من أحكام، وفضائل، ومعانٍ إيمانية.

## المطلب الأول: تعريف الليلة

تبدو أهمية التعريف بمفهوم الليلة -في موضوعنا- باعتبارها الوقت الزمني الذي ترتَّبت عليه خصائص وفضائل وأحكام معينة لهذه الليلة المباركة، وتبدأ هذه الخصائص والفضائل والأحكام ببداية الليلة وتنتهي بانتهائها، وهذا ما يقتضي عدم وقوع هذه الخصائص والفضائل والأحكام قبل بدايتها، أو بعد نهايتها، فهي ظرف وقتي تتعلق به الأحكام الشرعية المذكورة في ليلة القدر.

وقد نزل القرآن الكريم بلسان العرب؛ وهذا يقتضي تحرير معنى «الليلة» في لسانهم، ثم النَّظر في معناها الشرعي.

**والليلة في اللغة العربية**: واحدة الليالي، وجمعها: ليالٍ وليائل، والليل ما يعقب النهار من الظلام[(١)].

وقد اتفق اللغويون على أن الليل يبدأ بغروب الشمس، قال الفيروز آبادي في تعريف الليل: (من مغرب الشمس إلى طلوع الفجر الصادق أو الشمس)[(٢)]، واختلفوا في تحديد منتهاه، على قولين:

---

(١) انظر: المعجم الوسيط (٢/ ٨٥٠)، والعين (٨/ ٣٦٣)، ومقاييس اللغة (٥/ ٢٢٥)، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ١٨١٥).

(٢) القاموس المحيط (ص١٠٥٥)، وانظر: تاج العروس (٣٠/ ٣٧٤).

**الأول: ينتهي الليل بطلوع الشمس**، وهو قولٌ لعدد من أهل اللغة، وقول أهل الحساب والفلك، وبعض الفقهاء.

قال البهوتي في كشاف القناع: (والليل هنا ينبغي أن يكون أوله غروب الشمس، وآخره طلوعها، كما أن النهار المعتبر نصفه، أوله طلوع الشمس، وآخره غروبها)[١].

ويلاحظ في هذا القول تعليق معنى الليل والنهار بالشمس طلوعًا ومغيبًا، فالليل يكون في فترة مغيبها، والنهار في فترة طلوعها.

**القول الثاني**: ينتهي الليل بطلوع الفجر، وهو قول المالكية والشافعية، والعلامة ابن باز[٢]، والفقيه ابن عثيمين[٣]، واللجنة الدائمة[٤]، وذهب إليه شيخ الاسلام ابن تيمية في لفظ الليل المطلق[٥]، وبعض أهل اللغة[٦].

قال ابن رُشد الجد: (النهار في الشرع من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، والليل من غروب الشمس إلى طلوع الفجر)[٧].

وقال ابن الحطاب: (والمعتبر الليل الشرعي، وهو من غروب الشمس إلى طلوع

---

(١) كشاف القناع عن متن الإقناع (٢/ ٦٦).

(٢) انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٤/ ٤٢١).

(٣) انظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع (٢/ ١١٥).

(٤) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٢٤/ ٢٠٢).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٤٧٠).

(٦) انظر: سرور النفس بمدارك الحواس الخمس للتيفاشي (ص٨٢).

(٧) البيان والتحصيل (٣/ ٩٧).

الفجر كما صرح بذلك الجزولي، وهو ظاهر)[١].

وقال العدوي: (والليل من غروب قرص الشمس إلى طلوع الفجر الصادق)[٢].

وقال الفيومي الشافعي: (الليل معروف، والواحدة ليلة، وجمعه الليالي بزيادة الياء على غير قياس، والليلة من غروب الشمس إلى طلوع الفجر)[٣].

وقال البُجيرمي في حاشيته على الخطيب: (وأيضًا كلامه يقتضي أن ما بعد الفجر إلى طلوع الشمس من النهار مع أنه من الليل عند علماء الفلك؛ لأنَّ الليل عندهم من غروب الشمس إلى طلوعها)[٤].

وقال: (قوله: «الليل وهو من غروب الشمس إلى طلوع الفجر» عند بعضهم أو إلى طلوع الشمس عند بعضهم، لكن قال الزركشي والأذرعي: الوجه الرجوع فيه إلى العرف في أول الليل وآخره)[٥].

فهذه نصوص الفقهاء متوافرة على أنَّ الليلة من غروب الشمس إلى طلوع الفجر.

وينبغي التنبيه إلى أن تناول الفقهاء لمسألة الليل لا يكون من حيث معناه اللغوي أو الفلكي المحض، وإنما من حيث تعلُّق الأحكام الشرعية به، ولذلك يعبِّرون في مصنفاتهم بقولهم: «الليل الشرعي» أو «الليل في الشرع»؛ لتمييزه عن غيره

---

(١) مواهب الجليل (١/ ٤٢٨).

(٢) حاشية العدوي على شرح الخرشي على مختصر خليل (٢/ ٤).

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢/ ٥٦١).

(٤) تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٢/ ٩٧).

(٥) تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٣/ ٤٦٤).

من الاعتبارات، فالعبرة عندهم بالليل الذي تترتب عليه آثار التكليف الشرعي، وتدخل في نطاقه أحكام العبادات وغيرها، وبناءً على هذا الاعتبار، فإن الليل من حيث تعلُّق الأحكام الشرعية به ينتهي بطلوع الفجر الصادق على القول الراجح، إذ يعد الفجر الصادق حدًّا فاصلًا بين الليل والنهار شرعًا، وتترتب على طلوعه أحكام متعددة، كابتداء وقت صلاة الفجر، وانتهاء زمن الصيام، وانقضاء وقت قيام الليل، مما يُبيِّن أهمية هذا الضبط في الفقه العملي، يقول ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (الليل والنهار في كلام الشارع إذا أطلق فالنهار من طلوع الفجر، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [سورة البقرة:١٨٧]، وحديث: «صُمْ يَومًا وَأَفْطِرْ يَومًا»... والنبي ﷺ لما أخبر بالنزول إذا بقي ثلث الليل فهذا الليل المضاف إليه الثلث يظهر أنه من جنس النهار المضاف إليه النصف - وهو الذي ينتهي إلى طلوع الشمس)[(١)].

وقد أشار إلى الفرق بين المعنى اللغوي والشرعي في نهاية الليل وابتداء النهار الزجاج رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله: (أول النهار ذرور الشمس، ومن أهل اللغة من جعل وقت النهار من الإسفار إذا اتسع الضوء وانبسط وهو موافق لمن قال بالذرور، واعتبر في ذلك التسمية اللفظية، وقال النهار مأخوذ من اتساع الضوء واتضاح نوره، وأنشد:

مَلَكْتُ بِهَا كَفِّي فَأَنْهَرْتُ فَتقَهَا  يَرَى قَائِمًا مِن دُونِهَا مَا وَرَاءَهَا

(١) مجموع الفتاوى (٥/ ٤٧٠).

والحكم عند عامة الفقهاء في النهار ما ورد في الحديث وهو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس)[١].

**وقد ذكر ابن تيمية أن «الليل والنهار» في لسان الشرع نوعان هما:**

**النوع الأول: الليل المطلق**، ويراد به: ذكر الليل دون تقييد بالنصف أو الثلث ونحوها، فهذا النوع تكون نهاية الليل بطلوع الفجر، وكل الأحكام الشرعية المتعلقة بالليل بإطلاق تنتهي بطلوع الفجر الصادق، مثل الصيام كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِ﴾ [سورة البقرة:١٨٧]، وحديث: «صُمْ يَومًا وَأَفْطِرْ يَومًا»[٢]، والقول بأنَّ الصيام يستمر إلى طلوع الشمس قول شاذ غير معتبر؛ لأنَّه مخالف للإجماع والقول المتواتر، ومثل قيام الليل كما في الحديث: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى»[٣]، والمراد بالصبح: الفجر، ولهذا قال الإمام أحمد وغيره بأن صلاة الفجر من صلاة النهار.

**النوع الثاني: الليل المقيد بالنصف أو الثلث**؛ فهذا يظهر أنَّه يُراد بالليل إلى طلوع الشمس، كما يراد بالنهار ابتداؤه بطلوع الشمس، وعليه فإنَّ حساب وقت صلاة العشاء إلى نصف الليل، ووقت النزول الإلهي من ثلث الليل الآخر يبدأ من مغرب الشمس إلى طلوعها كما أن حساب نصف النهار يبدأ من طلوع الشمس ويوافق ذلك زوالها.

---

(١) سرور النفس بمدارك الحواس الخمس للتيفاشي (ص٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١٩٧٨)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٥٩).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٩٩٠)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٧٤٩).

وهذا النوع لم يجزم به ابن تيمية، بل قال: «والذي يظهر»، وقال عن القول الآخر وهو ابتداء النهار من الفجر بقوله: «وقد يُقال»[(١)].

**والقول بأن نهاية الليل يكون بطلوع الفجر هو القول الصحيح، فإنَّ عامة الأحكام الشرعية المتعلقة بالليل نجد فيها الإشارة إلى نهايتها بطلوع الفجر، مثل الصيام، وليلة القدر.**

فالليلة إذا أُطلقت تبدأ من غروب الشمس وتنتهي بطلوع الفجر الصادق، وفي ليلة القدر نصٌّ صريح في انتهائها بطلوع الفجر، كما في قول الله تعالى عن ليلة القدر: ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ﴾ [سورة القدر:٥].

ولو كان الليل يمتد إلى طلوع الشمس لقيل حتى مطلع الشمس؛ لأن ليلة القدر خيرٌ وسلامٌ كلها، ويبعد أن يقتصر السلام في هذه الليلة المباركة إلى الفجر إن كان الليل يمتد إلى طلوع الشمس، وهذا يدل على صحة ما ذهبنا إليه، والله أعلم.

وذكر الطاهر بن عاشور أن الغاية في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ﴾ [سورة القدر:٥] يدخل فيها صلاة الفجر، فليلة القدر لا تنتهي بطلوع الفجر وإنَّما تمتد بعد طلوع الفجر إلى صلاة الفجر، وذلك (توسعة من الله في امتداد الليلة إلى ما بعد طلوع الفجر)[(٢)]، ومستنده هو معنى «حتى» الذي يدل على الغاية، وهي تشمل طلوع الفجر.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٤٧١-٤٧٢).

(٢) التحرير والتنوير (١٢/ ٤٦٦).

وهذا القول فيه نظر، وأرى أنه غير صحيح؛ لأنَّ الليلة تنتهي بطلوع الفجر، وما بعد ذلك لا يُسمَّى ليلة، ولهذا اعتبر الإمام أحمد صلاة الفجر من صلاة النهار، ومن أسمائها: «صلاة الصبح»، ولو سلمنا بقوله في دخول صلاة الفجر في ليلة القدر فإنَّ نهاية الليلة لن تكون معلومة؛ فإنَّ وقت صلاة الفجر يمتد إلى طلوع الشمس، ومن الفقهاء من يجعل وقت الصلاة إلى الإسفار قبيل طلوع الشمس كالأحناف.

فما ذهب إليه الطاهر بن عاشور يلزم منه أن يرى أن ليلة القدر تمتد إلى طلوع الشمس وهو قول غير صحيح سواء في مسمى الليلة كما تقدم، أو في نهاية ليلة القدر كما في الآية، ويزيد الأمر وضوحًا أن الغاية لنهاية ليلة القدر معلقة بطلوع الفجر، وهو يشمل اللحظة الأولى لطلوعه والتي تكون في الغالب وقت الأذان.

وأما حديث أنس مرفوعًا: « مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْقَدْرِ الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ بِنَصِيبٍ وَافِرٍ»[(١)]، فهو حديث ضعيف لا تقوم به حجة، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/ ١٣١).

## المطلب الثاني: تعريف القدر

إضافة الليلة إلى القدر يستدعي معرفة المراد بالمضاف إليه وهو «القدر»، فإنَّه يتنازعه معان متعددة، ومن خلالها يتبين معنى الوصف بالقدر لهذه الليلة المباركة.

**فالقدر يطلق على معان؛ منها:**

- **الأول: الحكم والقضاء:**

قال ابن منظور في لسان العرب: (القدر: القضاء الموفق، يقال: قدر الإله كذا تقديرًا، وإذا وافق الشيء الشيء، قلت: جاءه قدره، قال ابن سيده: القدر والقدر: القضاء والحكم، وهو ما يقدره الله ﷻ من القضاء ويحكم به من الأمور، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾)[(١)].

ومن ذلك حديث الاستخارة: «فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي»[(٢)]، ومعنى: «فَاقْدُرْهُ لِي» أي: قدِّره، ونقل ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الكرماني: (اجعله مقدورًا لي أو قدِّره)[(٣)].

- **الثاني: الطاقة:**

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلۡمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلۡمُقۡتِرِ قَدَرُهُۥ﴾ [سورة البقرة:٢٣٦]،

---

(١) لسان العرب (٥/ ٧٤).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١١٦٢).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١١/ ١٨٦).

نقل الأزهري عن الأخفش قوله: (﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾ أي: طاقته)[١].

- **الثالث: التعظيم والتشرف:**

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [سورة الأنعام:٩١]، أي: (ما عظَّموا الله حق تعظيمه)[٢].

- **الرابع: التضييق:**

قال أبو حاتم في قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [سورة الأنبياء:٨٧]، أي: (لن نضيق عليه)[٣]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ﴾ [سورة الفجر:١٦]، أي: (فضيق عليه رزقه وقتره)[٤].

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٩/ ٣٨) مادة «ق د ر».

(٢) تفسير الطبري (١١/ ٥٢١).

(٣) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٩/ ٣٩)، مادة «ق د ر».

(٤) تفسير الطبري (٢٤/ ٤١٢).

## المطلب الثالث: تعريف «ليلة القدر» باعتبارها اسمًا مركبًا

**ليلة القدر**: اسم مركَّب من مضاف ومضاف إليه، وهذا التركيب يدل على العَلَمية لهذه الليلة، ويجعله تركيبًا اصطلاحيًّا على معنى معيَّن أكثر منه دلالة على ليلة ذات قدر وشرف مطلق، ولهذا عرفنا الليلة لغة، وعرفنا القدر لغة، وحان الوقت لنعرِّف «ليلة القدر» كمصطلح مركَّب، وهو مراد هذا البحث كله.

وقد عرَّفها ابن رُشد بقوله: (ليلة القدر هي الليلة المباركة التي ذكر الله أنه أنزل فيها الكتاب المبين، وأنه يفرق فيها كل أمر حكيم، وأنها ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، وأنَّ الملائكة تتنزل فيها بكل أمر، وأنها سلام حتى مطلع الفجر)[(١)].

وعرَّفها بعض الباحثين بأنها: (ليلة من ليالي العشر الأخيرة من رمضان، تنزل فيها مقادير الخلائق إلى السماء الدنيا، ويستجيب الله فيها الدعاء، وهي الليلة التي نزل فيها القرآن العظيم)[(٢)].

وفي القاموس الفقهي: (الليلة التي أنزل فيها القرآن الكريم من شهر رمضان)[(٣)].

---

(١) البيان والتحصيل (١٧/ ٣٢٥).

(٢) معجم لغة الفقهاء (ص٣٥٨).

(٣) القاموس الفقهي (ص٢٩٥).

ويمكن أن نعرِّف ليلة القدر بخصائصها الذاتية التي تميزها عن سائر ليالي السنة، وهي:

- أنها ليلة، وليست نهارًا، وهذا ظاهر في القرآن والسنة كما في قوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [سورة القدر:١]، قال ابن زيد في قوله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ [سورة الدخان:٣]، قال: (تلك الليلة ليلة القدر)(١).
- أنها في شهر رمضان، وليست في بقية شهور السنة.
- أنها في العشر الأواخر من رمضان، وليست في العشرين يومًا الأولى منه.

وقد جاء عن النبي ﷺ أنَّها في رمضان في حديث أبي ذر، وقال: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»(٢).

- أنها الليلة التي أنزل الله فيها القرآن.
- أنها الليلة التي تُقَدَّر فيها مقادير العام.
- أنها أفضل ليلة في السنة.
- أنها ليلة خير من ألف شهر، كما قال تعالى: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [سورة القدر:٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ [سورة الدخان:٣]، وهذان الوصفان لم يجتمعا في ليلة من ليالي السنة إلا في ليلة القدر.

---

(١) تفسير الطبري (٢٢/ ٨).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢١)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٥).

- أننا أُمرنا بتحرِّيها، كما في الصحيحين عن عائشة ﵂، أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»(١).

**وبناء على هذا يقال في تعريف ليلة القدر:**

«ليلةٌ مخصوصةٌ من ليالي شهرِ رمضان، أنزل الله فيها القرآن، تقع في العشر الأواخر منه، يقدِّر اللهُ فيها مقاديرَ العام، وهي أفضلُ ليالي السنة، وخير من ألف شهر، وقد شُرِع للمسلمين تحرِّيها وابتغاء فضلها».

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠١٧)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٩).

## المطلب الرابع: سبب تسميتها

تُعد تسمية ليلة القدر من المسائل التي اعتنى بها أهل العلم؛ لما تحمله هذه التسمية من دلالات تكشف عن عظيم شأن هذه الليلة، ورفيع منزلتها، وقد اختلف العلماء في بيان سبب تسميتها بهذا الاسم على أقوال متعددة، ترجع في مجموعها إلى معانٍ معتبرة تشهد لها اللغة، وتؤيدها النصوص الشرعية.

ويُلاحظ عند التأمل في هذه الأقوال وجود ارتباط وثيق بين المعاني اللغوية لكلمة «القدر» وبين سبب إطلاق هذا الاسم على هذه الليلة المباركة؛ إذ إن المعاني اللغوية لمادة «قدر» حاضرة بقوة في تعليل هذه التسمية، سواء من حيث الدلالة على الشرف والعظمة، أو من حيث التقدير والقضاء، أو من حيث التضييق والضبط، وغيرها من المعاني، وهذا التداخل بين الدلالة اللغوية والاعتبار الشرعي يعكس دقة التعبير القرآني، ويؤكد أن تسمية هذه الليلة لم تكن اعتباطية، بل قائمة على معانٍ مقصودة ومترابطة، سيأتي بيانها من خلال استعراض أقوال العلماء في سبب تسميتها، وهذه الأقوال هي:

**القول الأول**: أنها سُمِّيت بذلك؛ لعظمتها وقدرها وشرفها، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾ [سورة الحج:٧٤]، والمعنى أنَّها ذات قَدْر وشرف، (قال الزهري عن ليلة القدر: هي ليلة العظمة والشرف، من قول الناس: لفلان عند الأمير قدر: أي جاه

ومنزلة، يقال: قدرت فلانًا أي: عظمته، قال الله سبحانه: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾ أي: ما عظموا الله حق عظمته)[١].

وترجع معاني العظمة والشرف إلى أمور عدة، منها:

- نزول القرآن فيها.
- أو لما يقع فيها من تنزُّل الملائكة.
- أو لما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة.
- أو أنَّ الذي يُحييها يصير ذا قدر[٢].

وقال أبو بكر الورَّاق: (سُمِّيت بذلك لأنَّ من لم يكن ذا قدر وخطر يصير في هذه الليلة ذا قدر إذا أدركها وأحياها.

وقيل: لأنَّ كل عمل صالح يؤخذ فيها من المؤمن يكون ذا قدر وقيمة عند الله، لكونه مقبولًا فيها.

وقيل: لأنَّه أنزل فيها كتاب ذو قدر على رسول ذي قدر، لأجل أمة ذات قدر)[٣].

فالقدر يمكن أن يعود إلى ذات الليلة، أو إلى العمل الذي فيها، أو المؤمن المنتفع بها، أو لكون القرآن نزل فيها، والحق أن القدر يشمل ذلك جميعًا.

**القول الثاني**: سُمِّيت بذلك من معنى التضييق؛ وقد مرَّ بنا أنه من معاني القَدْر؛ ومعنى

---

(١) تفسير الثعلبي (١٠/ ٢٤٨).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٥٥).

(٣) تفسير الثعلبي (١٠/ ٢٤٨).

التضييق هنا يرجع إلى إخفاء العلم بها، أو لأنَّ الأرض تضيق فيها عن الملائكة[١]؛ وقد نقل الثعلبي عن الخليل بن أحمد قوله: (سُمِّيت بذلك لأنَّ الأرض تضيق فيها بالملائكة من قوله: ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ﴾)[٢].

**القول الثالث**: سُمِّيت ليلة القدر؛ لأنَّ الله تعالى يقدِّر فيها آجال العباد وأرزاقهم وغير ذلك إلى السَّنة المقبلة، ويدفع ذلك إلى الملائكة لتمتثله[٣]، قال ابن عباس: (يكتب في أم الكتاب في ليلة القدر ما هو كائن في السنة من الخير والشر والأرزاق والآجال حتى الحُجَّاج، يقال: يحج فلان ويحج فلان، قال الحسن ومجاهد وقتادة: يُبْرمُ في ليلة القدر في شهر رمضان كل أجل وعمل وخلق ورزق، وما يكون في تلك السنة)[٤]

وقال الكجراتي: (والقَدَر ما قضاه الله وحكم به من الأمور، وقد تسكن داله. ومنه ليلة القَدْر، وهي ليلة يقدر فيها الأرزاق وتقضى، سميت به لكتب أقدار السنة وأرزاقها وآجالها فيها)[٥].

وقد بين الله ذلك في كتابه فقال: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [سورة الدخان:٤].

قال ابن كثير: (وقوله: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ أي: في ليلة القدر يُفصل من اللوح المحفوظ إلى الكتبة أمر السَّنة، وما يكون فيها من الآجال والأرزاق، وما يكون فيها

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٥٥).

(٢) تفسير الثعلبي (١٠/ ٢٤٨).

(٣) انظر: تفسير ابن عطية (٥/ ٥٠٤) إعراب القرآن للنحاس (٥/ ١٦٦)، تفسير البغوي (٨/ ٤٨٢).

(٤) تفسير البغوي (٤/ ١٧٣).

(٥) مجمع بحار الأنوار (٤/ ٢١٩).

إلى آخرها، وهكذا روي عن ابن عمر، وأبي مالك، ومجاهد، والضحاك، وغير واحد من السلف)[١].

وقال قتادة: (يقدر في ليلة القدر ما يكون إلى السَّنة الأخرى من الآجال والأرزاق)[٢].

وقال الثعلبي: (قال أكثر العلماء: هي ليلة الحكم والفصل يقضي الله فيها قضاء السَّنة...، وهي الليلة التي قال الله سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۞ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾)[٣].

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ٢٤٦).

(٢) إعراب القرآن للنحاس (٥/ ١٦٦).

(٣) تفسير الثعلبي (١٠/ ٢٤٧).

## المبحث الثاني: فضائل ليلة القدر وخصائصها

امتازت ليلةُ القدرِ بفضائل رفيعةٍ، ومناقبَ جليلةٍ ليست لغيرها من ليالي العام المتتابعة، فقد شرَّفها الله تعالى تشريفًا رفع ذكرها، وأعلى قدرها، وجعلها موسمًا يتنزَّل فيه الخيرُ مدرارًا، وتُفتح فيه أبوابُ الرحمة على مصاريعها، ويُضاعَف فيه الأجرُ أضعافًا عظيمة.

وإنّ هذه الليلة المباركة، مع اشتمالها على ما تشترك فيه الليالي كلُّها من أبواب الفضل -كالنُّزول الإلهي، وقيام الليل، وصلاة النافلة- قد حُفَّت بخصائصَ ساميةٍ تميزت بها دون سائر الليالي، ففاقتْهنّ رفعةً، وارتقت عليهنّ منزلةً وشرفًا.

وما تلك الفضائلُ العظيمة إلا شاهدةٌ بيِّنةٌ على مكانتها العالية، ومَن وقف على ما اختصّت به من المناقب علم أنّها ليلةٌ لا يُضاهي فضلَها فضلٌ، ولا يلحق شرفَها شرفٌ، وسوف أشير -فيما يأتي- إلى جملةٍ من تلك الخصال الجليلة، والمزايا العظيمة التي تُبرز مكانة ليلة القدر، وتُظهر تفردها.

### أولًا: تفخيم شأن ليلة القدر.

اعتنى القرآن الكريم بإبراز عظمة ليلة القدر وعلو شأنها، فجاء الحديث عنها في سياق يلفت الانتباه، ويوقظ القلوب، ويهيئ النفوس لإدراك مكانتها الفريدة بين ليالي العام،

ولم يكن بيان فضلها مقتصرًا على ذكر ثواب العمل فيها فحسب، بل سلك القرآن أساليب بلاغية متعددة قصد بها تعظيم هذه الليلة وتفخيم أمرها، وإظهار ما اختصت به من منزلة رفيعة لا تدرك حقيقتها على وجه الكمال.

**ومن أبرز هذه الأساليب القرآنية:**

* **أسلوب التوكيد،** فقد قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [سورة القدر:١]، وقد جاء التوكيد في قوله: ﴿إِنَّآ﴾، فإنها تدل على التعظيم والتوكيد، وهذا التعظيم يشمل بالتبع القرآن المُنزّل، والوقت الذي نزل فيه، وهو ليلة القدر.

* **أسلوب الإضافة إلى مُعَظَّم،** فإن إضافة الإنزال إلى الله يتضمن التشريف والتعظيم للقرآن، ولليلة التي نزل فيها.

* **أسلوب الاستفهام،** فقال تعالى: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [سورة القدر:٢]، قال ابن عطية: (﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ﴾ عبارة عن تفخيم لها)[(١)]، وقال أبو حيان الأندلسي: (﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ﴾: تفخيم لشأنها، أي لم تبلغ درايتك غاية فضلها)[(٢)].

وجملة: «ما أدراك» مركبة من «ما» الاستفهامية وفعل «أدرى»، وضمير الخطاب الكاف، وهي جملة استفهامية مستعملة في التهويل والتعظيم؛ لأنَّ الأمر العظيم من شأنه أن يستفهم عنه، فصار التعظيم والاستفهام متلازمين، وقد يكون الاستفهام إنكاري،

---

(١) تفسير ابن عطية (٥/ ٥٠٤).

(٢) البحر المحيط في التفسير (١٠/ ٥١٤).

بمعنى لا يدري أحد كنه هذا الأمر العظيم، وعلى كلا الاعتبارين المقصود به التهويل والتعظيم[(١)].

**وقد ورد هذا الأسلوب في عدة مواضع من القرآن منها:**

قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا سِجِّينٌ﴾ [سورة المطففين:٨]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا عِلِّيُّونَ﴾ [سورة المطففين:١٩]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡعَقَبَةُ﴾ [سورة البلد:١٢]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡقَارِعَةُ﴾ [سورة القارعة:٣]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا هِيَهۡ﴾ [سورة القارعة:١٠]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡحُطَمَةُ﴾ [سورة الهمزة:٥]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡحَآقَّةُ﴾ [سورة الحاقة:٣]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا سَقَرُ﴾ [سورة المدثر:٢٧]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلۡفَصۡلِ﴾ [سورة المرسلات:١٤]، وقوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ﴾ [سورة الانفطار:١٧]، **وكل هذه المواضع المقصود منها التعظيم والتفخيم والتهويل.**

- **هل ليلة القدر أفضل الليالي مطلقًا؟**

قبل الشروع في بيان خصائص ليلة القدر وفضائلها، يحسن التنبيه إلى مسألةٍ ذات شأن، وهي: **هل تعدُّ ليلةُ القدر أفضلَ ليالي الزمن مطلقًا؟**

وقد تكلّم أهلُ العلم في ذلك، وتداولوا القول فيه، وتنوّعت عباراتهم حول تحديد منزلتها بين سائر الليالي، ويرى جمهور العلماء على أن ليلة القدر أفضل الليالي مطلقًا، والدليل على ذلك: ما يأتي من الفضائل والمناقب والخصائص.

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٩/ ١١٤).

وقد تكلم طائفةٌ من أهل العلم في الموازنة بين ليلة القدر وبين غيرها من الليالي المشهورة بالفضل، ومن ذلك ما نُقل عن بعضهم في شأن ليالٍ مخصوصة لها منزلة سامية، ومن تلك الليالي:

١. ليلة الإسراء في حق النبي ﷺ، فقد سئل ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ليلة الإسراء وليلة القدر، أيهما أفضل؟، فأجاب: (ليلة الإسراء أفضل في حق النبي ﷺ، وليلة القدر أفضل بالنسبة إلى الأمة، فحظُّ النبي ﷺ الذي اختص به ليلة المعراج منها أكمل من حظه من ليالي القدر، وحظ الأمة من ليلة القدر أكمل من حظهم من ليلة المعراج، وإن كان لهم فيها أعظم حظ؛ لكن الفضل والشرف والرتبة العليا إنما حصلت فيها لمن أسري به ﷺ)[(١)].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن رجل قال: ليلة الإسراء أفضل من ليلة القدر، وقال آخر: بل ليلة القدر أفضل، فأيهما المصيب؟

فأجاب: الحمد لله، أما القائل بأن ليلة الإسراء أفضل من ليلة القدر، فإن أراد به أن تكون الليلة التي أسري فيها بالنبي ﷺ ونظائرها من كل عام أفضل لأمة محمد ﷺ من ليلة القدر بحيث يكون قيامها والدعاء فيها أفضل منه في ليلة القدر، فهذا باطل لم يقله أحد من المسلمين، وهو معلوم الفساد بالاطراد من دين الإسلام.

هذا إذا كانت ليلة الإسراء تعرف عينها، فكيف ولم يقم دليل معلوم لا على شهرها

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٨٦)، وينظر: بدائع الفوائد (٣/ ١٦٢).

ولا على عشرها ولا على عينها، بل النقول في ذلك منقطعة مختلفة ليس فيها ما يقطع به، ولا شُرع للمسلمين تخصيص الليلة التي يظن أنها ليلة الإسراء بقيام ولا غيره، بخلاف ليلة القدر...وإن أراد أن الليلة المعينة التي أسري فيها بالنبي ﷺ وحصل له فيها ما لم يحصل له في غيرها من غير أن يشرع تخصيصها بقيام ولا عبادة، فهذا صحيح، وليس إذا أعطى الله نبيه ﷺ فضيلة في مكان أو زمان يجب أن يكون ذلك الزمان والمكان أفضل من جميع الأمكنة والأزمنة.

وقد قال بعض الناس: إن ليلة الإسراء في حق النبي ﷺ أفضل من ليلة القدر، وليلة القدر بالنسبة إلى الأمة أفضل من ليلة الإسراء، فهذه الليلة في حق الأمة أفضل لهم، وليلة الإسراء في حق رسول الله ﷺ أفضل له)[١].

٢. ليلة الجمعة، فمن العلماء من فضَّل ليلة الجمعة على ليلة القدر، وممن يرى ذلك القاضي أبو يعلى الحنبلي، وله كتاب: «فضل ليلة الجمعة على ليلة القدر»[٢]، وحكى في ذلك رواية عن أحمد[٣].

وحكى ابن عقيل روايتين عن أحمد، أحدهما: تفضيل ليلة القدر، والثانية: تفضيل ليلة الجمعة[٤]، وصرَّح ابن رجب بعدم صحتها عن أحمد[٥].

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٥٧-٥٩) باختصار.

(٢) طبقات الحنابلة لأبي يعلى (٢/ ٢٠٥).

(٣) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٦٠).

(٤) انظر: الفروع (٥/ ١٢٨).

(٥) انظر: لطائف المعارف (ص٢٦٧).

وقد استدل هؤلاء بعدة أدلة، من أهمها[١]: قول النبي ﷺ: «خَيْرُ يَومٍ طَلَعَتْ عليه الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ، فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيهِ أُخْرِجَ مِنْها»[٢].

ويقال: هذا الحديث خاصٌّ بذكر اليوم لا الليلة، وتختص ليلة القدر بأنَّها أفضل الليالي، وبناء عليه فلا يصح الاستدلال بالحديث على أفضلية ليلة الجمعة على ليلة القدر.

**وخلاصةُ الأمر**: أنّ ليلةَ القدرِ هي سيِّدةُ ليالي العام بلا منازع، وقد تواترت الأدلة على تفضيلها، وتكاثرت الشواهد على عظيم قدرها، وعُلُوّ منزلتها، ومن أبرز تلك الدلائل:

١. ما انفردت به هذه الليلة من الفضائل الجليلة، والمزايا الرفيعة التي لم تُجعل لغيرها؛ فهي ليلةٌ جُمِع فيها من أنواع الخير والبركة، ومضاعفة الأجور، ونزول الرحمات، ما لم يُمنح لليالي العام كلِّها، فكانت بذلك آيةً قائمةً على رفعتها، وعَلَمًا ظاهرًا في سموّ قدرها، فلا يوجد ليلة في العام أفضل من ألف شهر سواها، وسيأتي بيان تلك الفضائل والخصائص.

٢. أنّ الشريعةَ المطهّرة قد خصّت هذه الليلة بأمرٍ صريحٍ في تحرّيها، والحثّ على التماسها، والاجتهاد في العبادة فيها، ولم يَرِد مثل هذا الأمر في ليلةٍ سواها، فليس في ليالي الدهر كلّه ليلةٌ نَدَب الشرعُ الحكيم إلى التعرّض لفضلها وتحريها بالعمل كما ندب

---

(١) انظر: الغنية لطالبي طريق الحق (٢/ ١٩)

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٨٥٤).

إلى ليلة القدر، ممَّا يدلّ دلالةً بيّنةً على تأكيد فضلها وتفرُّدها بمزيد العناية والتَّشريف، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ فيما نقله عنه ابن القيم وهو يبين وجه تفضيل ليلة القدر على ليلة الإسراء: (ولا شرع للمسلمين تخصيص الليلة التي يظن أنها ليلة الإسراء بقيام ولا غيره، بخلاف ليلة القدر، فإنه قد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»، وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»... وإن كان الإسراء من أعظم فضائله ﷺ، ومع هذا فلم يشرع تخصيص ذلك الزمان ولا ذلك المكان بعبادة شرعية)[(١)].

## ثانيًا: نزول القرآن الكريم فيها.

من أعظمِ ما سُطِّر في شرفِ ليلةِ القدر وعلوّ شأنها أن اختارها اللهُ تعالى زمانًا لنزول كتابه العزيز؛ فالقرآنُ هو أعظمُ ما تنزَّل من الوحي، وليلةُ القدر هي أشرفُ ما مرّ على الليالي من الأزمنة، فاجتمع في هذا الحدث الجليل أشرفُ كلامٍ في أشرفِ زمان، وليس اختيارُ هذا الموضع الزمني المبارك محضَ اتفاق، بل هو دلالةٌ على رفعةِ هذه الليلة، وإشارةٌ إلى أنّها موضعُ عنايةٍ إلهيّةٍ مخصوصةٍ، جعلتْها مَطلعَ نورِ الهداية، ومَبدأَ رسالةٍ ختم اللهُ بها النبوّات، وأقام بها الحجّة على العالمين.

وقد أشار القرآن الكريم بوضوح إلى هذه الفضيلة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [سورة القدر:١]، وذهب بعض العلماء إلى أن المراد بما نزل في ليلة القدر هو ابتداء

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٥٨-٥٩) باختصار يسير.

نزول الوحي بالقرآن، وذلك بنزول أوائل سورة العلق، إذ كانت أول ما نزل من القرآن، وكان ذلك في ليلة القدر.

وذهب آخرون إلى أن الذي نزل في تلك الليلة هو القرآن كله جملةً واحدة إلى سماء الدنيا، ثم صار ينزل بعد ذلك على رسول الله ﷺ مُنجَّمًا بحسب الوقائع والأحداث، وقد حكى القرطبي في ذلك الإجماع فقال: (قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾، نص في أن القرآن نزل في شهر رمضان، وهو يبين قوله ﷻ: ﴿حمٓ ۞ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۞ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾، يعني ليلة القدر، ولقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾، وفي هذا دليل على أن ليلة القدر إنما تكون في رمضان لا في غيره، ولا خلاف أن القرآن أنزل من اللوح المحفوظ ليلة القدر- على ما بيناه- جملة واحدة، فوضع في بيت العزَّة في سماء الدنيا، ثم كان جبريل ﷺ ينزل به نجمًا نجمًا في الأوامر والنواهي والأسباب)[(١)].

ولا تعارض بين القولين، بل يمكن الجمع بينهما؛ فيكون القرآن الكريم قد نزل جملة واحدة في ليلة القدر في السماء الدنيا، ولما بدأ نزوله على النبي ﷺ منجّمًا نزل عليه في ليلة القدر.

وعلى كلا التقديرين، ففي ذلك تشريفٌ عظيم للقرآن، وبيانٌ لعلو منزلته ورفعة قدره، كما في ذلك تشريفٌ لليلة القدر، وبيانٌ لمنزلتها وفضلها.

---

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٢٩٧).

ومن الآيات الدالة على أن القرآن الكريم قد أُنزل في ليلة القدر قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ [سورة الدخان:٢]، والضمير المتصل يعود إلى القرآن، فيكون المراد بهذه الآية: أي إنا أنزلنا القرآن في ليلة القدر المباركة.

وممن حكى الإجماع أيضا الواحدي(١)، والرازي(٢)، وعزا الألوسي هذا المعنى إلى الجمهور(٣)، وممن قال به ابن عباس ﷺ(٤)، والشعبي(٥)، وسعيد بن جبير(٦)، وابن قتيبة(٧).

وحكى الماوردي في المراد بالمُنزَل وجهين في الآية:

**أحدهما**: أُنزِل جبريل، أي: أنزله الله في ليلة القدر بما نزل به من الوحي.

و**الثاني**: أُنزِل القرآن(٨).

ولما ذكر الألوسي أن ضمير الهاء في ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾ عائد عند الجمهور على القرآن، ونقل عن الرازي الإجماع على ذلك، قال: (وكأنه لم يعتد بقول من قال منهم برجوعه

---

(١) انظر: تفسير البسيط (٢٤/ ١٨٧).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب (٣٢/ ٢٢٨).

(٣) انظر: روح المعاني (١٥/ ٤١١-٤١٢).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣١).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٢).

(٦) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٢).

(٧) انظر: تأويل مشكل القرآن (ص١٤٣).

(٨) انظر: تفسير الماوردي (٦/ ٣١١).

لجبريل عليه السلام أو غيره لضعفه)[١].

وقد حكى ابن عطية في تفسيره وجهًا ثالثًا، ونسبه إلى جماعة من أهل التأويل حيث قال: (إنا أنزلنا هذه السورة في شأن ليلة القدر وفي فضلها)[٢]، **والقول بأنَّ المراد إنزال القرآن هو الأصوب والأصح، وهو قول عامة المفسرين.**

ونزول القرآن في ليلة القدر دليل على فضلها، (فنزول القرآن في زمان بعينه يقتضي فضل ذلك الزمان)[٣]، وذلك لفضل القرآن؛ فهو كلام الله تعالى، ومن أحسن من الله حديثًا.

وهذا يدل على تعظيم القرآن وبركته وفضله، ويتضمن ذلك فضل كل ما يتعلق به، فجبريل نزل بالقرآن، فكان أفضل الملائكة، ونزل القرآن على محمَّد ﷺ، فكان أفضل الأنبياء، ونزل القرآن على أمة محمد ﷺ، فكانت خير الأمم، ونزل القرآن في شهر رمضان وهو خير الشهور، ونزل في ليلة القرآن وهي خير الليالي.

### ثالثًا: وصف ليلة القدر بالمباركة.

من وجوه تعظيم الله تعالى لليلة القدر؛ أنه وصفها بالبركة، وهو وصف يدل على كثرة الخير، ودوامه، وعظيم أثره في الدنيا والآخرة، والبركة في اللغة تعني اللزوم والاستمرار والنماء، فهي زيادة الخير ودوامه، يقول ابن فارس: (الباء والراء والكاف أصل واحد،

---

(١) روح المعاني (١٥/ ٤١١-٤١٢).

(٢) تفسير ابن عطية (٥/ ٥٠٤).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٥٥).

وهو ثبات الشيء، ثم يتفرع فروعا يقارب بعضها بعضًا)[١]، وقال الزجاج: (ومعنى البركة الكثرة في كل ذي خير)[٢].

والبركة في الاصطلاح الشرعي ليست مجرد كثرة عددية، بل هي زيادة مخصوصة في الخير، مع ثبوت النفع واتساع آثاره، وهذا المعنى يتحقق في ليلة القدر على أكمل الوجوه.

وقد جاء هذا الوصف في سياق قرآني يبيّن شرف الزمان الذي وقع فيه إنزال الوحي، ويكشف عن خصوصية هذه الليلة وما اختصت به من كرم إلهي، يتعلق بالهداية، والرحمة، وتقدير الأمور، فوصف الليلة بالمباركة يدل على علو منزلتها بين سائر الليالي، وعلى ما أودعه الله فيها من خير عظيم يتجاوز حدود ذلك الزمان، ويظهر أثره في حياة الأفراد والأمم، مما يجعل هذا الوصف من أبرز خصائص ليلة القدر الدالة على فضلها وعظيم شأنها، قال الله تعالى: ﴿حمٓ ۞ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۞ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ [سورة الدخان:١-٣]، وجمهور العلماء على أنَّ الليلة المباركة في هذه الآية، هي ليلة القدر، وهو قول ابن عباس والحسن وسعيد بن جبير[٣]، وقتادة وابن زيد[٤]، وأكثر المفسرين.

---

(١) مقاييس اللغة (١/ ٢٢٧).

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/ ٥٧).

(٣) تفسير السمعاني (٥/ ١٢١).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ٦).

قال ابن جرير الطبري: (والصواب من القول في ذلك قول من قال: عنى بها ليلة القدر)[١].

وقال النسفي: (﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ أي: ليلة القدر أو ليلة النصف من شعبان، وقيل بينها وبين ليلة القدر أربعون ليلة، والجمهور على الأول)[٢].

وقال ابن العربي: (وجمهور العلماء على أنَّها ليلة القدر، ومنهم من قال: إنَّها ليلة النصف من شعبان؛ وهو باطل؛ لأنَّ الله تعالى قال في كتابه الصادق القاطع: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾، فنصَّ على أنَّ ميقات نزوله رمضان، ثم عبر عن زمانية الليل هاهنا بقوله: ﴿فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾، فمن زعم أنَّه في غيره فقد أعظم الفرية على الله.

وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يعوَّل عليه، لا في فضلها، ولا في نسخ الآجال فيها، فلا تلتفتوا إليها)[٣].

وقال ابن جُزي: (وقيل: يعني بالليلة المباركة ليلة النصف من شعبان وذلك باطل، لقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾، مع قوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾)[٤].

وقال ابن كثير: (ومن قال: إنَّها ليلة النصف من شعبان -كما روي عن عكرمة-

---

(١) تفسير الطبري (٢٢/ ٧-٨).

(٢) تفسير النسفي (٣/ ٢٨٦).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٤/ ١١٧).

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل (٢/ ٢٦٦).

فقد أبعد النجعة فإنَّ نص القرآن أنَّها في رمضان)[١].

ومما يدل على بطلان القول بأنَّ الليلة المباركة ليلة النصف من شعبان: أنَّ الله تعالى نص على أن نزول القرآن كان في شهر رمضان، قال تعالى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ﴾ [سورة البقرة:١٨٥]، وبيَّن أنَّ نزول القرآن في ليلة القدر، فقال: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [سورة القدر:١].

ودلت الأحاديث على أنَّ ليلة القدر في رمضان، وبالجمع بين الأدلة ندرك يقينًا أنَّ الليلة المباركة المرادة في الآية هي ليلة القدر.

*** سبب وصف ليلة القدر بالمباركة:**

وُصِفت ليلة القدر بالمباركة؛ لما جعل فيها من الخيرات والبركات، وقيل لها مباركة: لثبات الخير فيها ودوامه.

**ومن صور البركة التي فيها:**

١. **إنزال الخير والمغفرة**[٢]، قال الثعلبي: (وإنَّما سُمِّيت ليلة القدر مباركة: لأنَّ الله تعالى ينزل فيها الخير والبركة والمغفرة)[٣].

٢. **تقسيم أرزاق العباد**، قال أبو الحسن المجاشعي: (وسميت: «مباركة» لأنَّها يقسَّم فيها أرزاق العباد من السَّنة إلى السَّنة)[٤].

---

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ٢٤٦).

(٢) انظر: تفسير السمرقندي (٣/ ٢٧٦).

(٣) تفسير الثعلبي (٣٠/ ٥٩).

(٤) النكت في القرآن الكريم للمجاشعي (ص٤٤٢).

٣. **نزول القرآن الكريم**، قال أبو جعفر النحاس: (فأما البركة التي فيها فهي نزول القرآن)[١].

٤. **فضل العبادة فيها أعظم من غيرها من الليالي**، ولهذا كانت خير من ألف شهر.

## رابعًا: ليلة القدر خير من ألف شهر.

لما كانت ليلة القدر ذات منزلةٍ عظيمة، خصّها الله تعالى بفضلٍ لا يشاركه فيه غيرها من ليالي السنة، فبيَّن سبحانه مقدار فضلها، وصرَّح بأنها خيرٌ من ألف شهر، تأكيدًا لعظيم شأنها ورفيع قدرها، قال الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [سورة القدر:٣].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ، فَرَضَ اللهُ ﷻ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ»[٢].

ومعنى كونها خير من ألف شهر، أي: العبادة فيها وقيامها خير من العبادة في ألف شهر، فالعمل الصالح فيها خير من عمل ألف شهر، وقد نُقِل هذا المعنى عن مجاهد وعمرو ابن قيس الملائي[٣]، وقال قتادة: (خير من ألف شهر ليس فيها ليلة القدر)[٤].

وقيل: إنَّ المراد بالألف هنا الكثرة؛ لأنَّ العرب تذكر الألف لا تقصد به العدد،

---

(١) إعراب القرآن للنحاس (٤/ ٨٣).

(٢) أخرجه النسائي في «سننه» برقم: (٢١٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم: (٥٥).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٣).

(٤) تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٣).

وإنَّما تريد به الكثرة، فيكون معناها أفضل من كافة الأزمان، كقوله تعالى: ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾، يعني: يعمر طول حياة الدنيا، قال القرطبي: (وقيل: عنى بألف شهر جميع الدهر، لأن العرب تذكر الألف في غاية الأشياء)[١].

وقال الطبري: (وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عمل في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر ليس فيها ليلة القدر)[٢].

وقال ابن كثير: (وهذا القول بأنَّها أفضل من عبادة ألف شهر -وليس فيها ليلة القدر- هو اختيار ابن جرير، وهو الصواب لا ما عداه)[٣]، ونسب الثعلبي في تفسيره هذا القول إلى المفسرين[٤].

وفضيلة الزمان بسبب ما يكون فيه من الفضائل والعطايا، وتنزل الملائكة، وتقدير المقادير، يقول النسفي: (وسبب ارتقاء فضلها إلى هذه الغاية ما يوجد فيها من تنزل الملائكة، والروح، وفصل كل أمر حكيم)[٥].

ولفظ: «الخير» يدل على التفضيل، فالخير هو الأفضل[٦]، فـ«خير»: تدل على التفضيل بمعنى أفعل، يعني: أخير -وإن كان لا يلفظ بصيغة أفعل التفضيل- كأحسن،

---

(١) تفسير القرطبي (٢٠/ ١٣١).

(٢) تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٤).

(٣) تفسير ابن كثير (٨/ ٤٤٣).

(٤) انظر: تفسير الثعلبي (٣٠/ ١١٢).

(٥) تفسير النسفي (٣/ ٦٦٦).

(٦) انظر: المحكم والمحيط الأعظم (٥/ ٢٥٥).

تقول: هو وهي وهما وهم وهن خير النَّاس، ولا تقل هو أخير النَّاس[١].

ويزيد معنى الخيرية في هذه الليلة أنَّ فيها عطاءً كبيرًا، ومن لم يحصل على هذا العطاء فهو محروم، ويدل على ذلك ما في آخر حديث أبي هريرة المتقدم وهو قوله: «مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ»، وفي حديث أنس بن مالك ﷺ قال: (دَخَلَ رَمَضَانُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مَحْرُومٌ »)[٢].

وهذا يدل على عظم ما في ليلة القدر من الخير، إذ وُصف من لم يستفد منها بحرمان الخير كله، ومن كان كذلك فهو محروم، فهو يتضمن ذم من فاتت عليه، وعلى هذا فهو ليس مجرد بيان فضل ليلة القدر؛ لأنَّ فيه زيادة في خسارة من لم ينتفع بها بالوصف «حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ»، والاسم «مَحْرُومٌ»، يدل على أنَّ الحرمان ملازم له، كما أنَّ الاسم ملازم لمسماه.

## خامسًا: نزول الملائكة في ليلة القدر.

من الخصائص العظيمة التي امتازت بها ليلة القدر كثرةُ نزول الملائكة فيها، وهذا يدل على سموِّ مكانتها، وعِظم ما أودع الله فيها من البركات والرحمات، وهو نزولٌ استثنائيٌّ يرتبط بخصوصية هذه الليلة دون سائر ليالي العام، ففي ليلة القدر يكثر نزول

---

(١) انظر: معجم متن اللغة (٢/ ٣٥١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في «سننه» برقم: (١٦٤٤)، والبزار في «مسنده» برقم: (٧٢٧٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» برقم: (١٤٤٤)، وحسَّنه الألباني، في صحيح الجامع الصغير وزياداته برقم: (٢٢٤٧).

الملائكة، وقد روي عن النبي ﷺ قوله: «وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَكْثَرُ فِي الْأَرْضِ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى»[(١)]، وينزل معهم جبريل عليه السلام، وهو سيد الملائكة؛ قال الله تعالى: ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا﴾ [سورة القدر:٤].

وقد اختلف في معنى الروح في الآية على أقوال كثيرة، قال القرطبي: (حكى القشيري أن الروح صنف من الملائكة، جعلوا حفظة على سائرهم، وأن الملائكة لا يرونهم، كما لا نرى نحن الملائكة.

وقال مقاتل: هم أشرف الملائكة، وأقربهم من الله تعالى.

وقيل: إنهم جند من جند الله ﷻ من غير الملائكة. رواه مجاهد عن ابن عباس مرفوعا، ذكره الماوردي.

وحكى القشيري: أنهم صنف من خلق الله يأكلون الطعام، ولهم أيد وأرجل، وليسوا ملائكة.

وقيل: الروح خلق عظيم يقوم صفا، والملائكة كلهم صفًّا)[(٢)].

والراجح أنه: جبريل عليه السلام[(٣)]، وقد خُص بالذكر لشرفه، فيكون من باب عطف الخاص على العام.

ونزول الملائكة يكون بإذن الله تعالى، فقد قال رسول الله ﷺ لجبريل: «يَا جِبْرِيلُ،

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢١٩٤).

(٢) تفسير القرطبي (٢٠/ ١٣٣).

(٣) انظر: زاد المسير في علم التفسير (٤/ ٤٧٣).

مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾»[(١)].

والملائكة ينزلون مع البركة والرحمة، كما ينزلون عند تلاوة القرآن، ويحيطون بحلق الذكر، ويضعون أجنحتهم لطالب العلم تعظيمًا له[(٢)].

وتنزُّل الملائكة لاستماع القرآن كثير، فعن البراء بن عازب ﷺ قال: كان يقرأ سورة الكهف، وإلى جانبه حصان مربوط بشطنين، فتغشته سحابة، فجعلت تدنو وتدنو، وجعل فرسه ينفر، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ»[(٣)].

وفي قصة مماثلة لأسيد بن حضير بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة، وفرسه مربوط عنده، إذ جالت الفرس فسكت ورفع رأسه فإذا مثل الظلة فيها أمثال المصابيح، فخرجت حتى لا يراها، فأخبر رسول الله ﷺ، فقال: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ»[(٤)].

وقد بوب البخاري باب: (نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن)[(٥)].

وقال ابن بطال: (فمرة أخبر ﷺ عن نزول السكينة، ومرة أخرى عن نزول الملائكة، فدل على أن السكينة كانت في تلك الظلة، وأنَّها تنزل أبدًا مع الملائكة)[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٣٢١٨).

(٢) وهذه المعاني فيها أحاديث صحاح ثابتة.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٤٨٣٩)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٧٩٥).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٥٠١٨).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ١٩٠).

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ٢٥٤).

## سادسًا: ليلة القدر سالمة من الشرور والآفات.

من أعظم خصائص ليلة القدر أنها ليلة مباركة مطهرة من كل سوء وشرّ، ليلة يسودها السلام ويعمّها الخير، وقد أكّد القرآن والسنة المطهرة هذه الخصيصة، قال تعالى: ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ﴾ [سورة القدر:٥].

وقد اختلف المفسرون في معنى السلام في الآية، فقيل:

١. لا يقدر الله فيها إلا السلامة، قاله الضحاك(١).

٢. هي سلام، أي ذات سلامة من أن يؤثر فيها شيطان في مؤمن ومؤمنة، وكذا قال مجاهد: (هي ليلة سالمة، لا يستطيع الشيطان أن يعمل فيها سوءا ولا أذى)(٢).

٣. قال الشعبي: (هو تسليم الملائكة على أهل المساجد، من حين تغيب الشمس إلى أن يطلع الفجر، يمرون على كل مؤمن، ويقولون: السلام عليك أيها المؤمن)(٣).

٤. قيل: (يعني سلام الملائكة بعضهم على بعض فيها)(٤).

٥. قال قتادة: (هي خير كلها من كل أمر إلى مطلع الفجر)(٥).

٦. قال مجاهد: (من كل أمر سلام)(٦).

---

(١) تفسير النسفي (٣/ ٦٦٦).

(٢) تفسير القرطبي (٢٠/ ١٣٤).

(٣) تفسير القرطبي (٢٠/ ١٣٤).

(٤) تفسير القرطبي (٢٠/ ١٣٤).

(٥) تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٤).

(٦) تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٤).

٧.قال ابن جرير الطبري: (سلام ليلة القدر من الشر كله من أولها إلى طلوع الفجر من ليلتها)[١].

٨.قال عطاء: (يريد: سلام على أولياء الله وأهل طاعته)[٢].

وهذه الأقوال ليست متناقضة، بل كل قول منها يبيّن جانبًا من مظاهر السلام في ليلة القدر، ويمكن القول إن ليلة القدر كلها سالمة من كل شرورها بشكل عام، وراسخة بالخير والبركة، وهو المعنى الجامع الذي تتقاطع عليه كل هذه الأقوال دون إخلال بأي منها، فيكون السلام الوارد في الآية مظهرًا شاملًا لكل مظاهر العافية والخير والبركة التي تميز هذه الليلة المباركة.

## سابعًا: أن قيام ليلة القدر سبب في مغفرة ما تقدم من الذنوب.

من أعظم ما خُصّت به ليلة القدر: ما رتّبه الله تعالى على إحيائها من الآثار الإيمانية العظيمة، وفي مقدمتها: مغفرة الذنوب، وهو مقصد شرعي جليل تتشوّف إليه النفوس المؤمنة، وتسعى إليه القلوب المنيبة، وقد ثبت هذا الفضل في السنة الصحيحة، فعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٣]، وفي لفظ عند مسلم: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُوَافِقُهَا -أُرَاهُ قَالَ- إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ»[٤].

---

(١) تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٤).

(٢) تفسير البغوي (٨/ ٤٩١).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١٩٠١)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٧٥٩).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٧٦٠).

**وشاهد الفضل في الحديث**: أنَّ قيام هذه الليلة المباركة بالصلاة والذكر والدعاء، إيمانًا بفضلها، واحتسابًا لأجرها، وتصديقًا بوعد الله فيها، من غير تبرُّمٍ بطول قيام، يكون سببًا من أسباب مغفرة ما تقدَّم من الذنوب(١).

ورُوي هذا الحديث بزيادة لفظة: «وَمَا تَأَخَّرَ»(٢)، وهي زيادة شاذة؛ لأنَّ قتيبة بن سعيد رواها عن سفيان بن عيينة، وقد خالف الثقات الذين رووا الحديث عن سفيان ولم يذكروها كالشافعي وأحمد والحميدي وغيرهم كثير، بل إنَّ النسائي(٣) روى الحديث في موضع آخر عن قتيبة بغير هذه الزيادة.

ووجه الخصوصية في الحديث أنه لا يوجد فضل مشابه لقيام ليلة واحدة يترتب عليه هذا الفضل العظيم، أما حديث: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» فهو لا يعارض خصوصية الفضل لليلة القدر، لأن قيام ليلة القدر داخل في قيام رمضان، ويدل على خصوصيتها أنها وزنت قيام رمضان كله، فأخذت مثل فضله كاملًا، وهي ليلة واحدة، ورمضان شهر كامل، وليلة القدر من أفضل خصائص شهر رمضان.

## ثامنًا: أن ليلة القدر وقت كتابة المقادير الحولية.

من المعاني العظيمة المتعلِّقة بليلة القدر اقترانها بكتابة المقادير الحولية، وهو اقترانٌ لا يُراد به ابتداء التقدير، وإنما بيان مرحلةٍ من مراحله، يظهر فيها نفاذ أمر الله تعالى

---

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/ ٢١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٣/ ٧٢).

(٢) أخرجه النسائي في «سننه الكبرى» برقم: (٢٥٢٣).

(٣) انظر: السنن الكبرى للنسائي برقم: (٢٢٠٢)، (٥٠٢٤).

وتدبيره لشؤون خلقه على وجهٍ مخصوص.

فليس المقصود بكتابة القَدَر في ليلة القَدْر ابتداء التقدير في هذه الليلة؛ لأنَّ الله تعالى قد كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»(١).

**وإنَّما المقصود**: تفصيل ما جرى من قضاء، وإظهاره للملائكة في ليلة القدر، وتفصيل ما يكون في السنة من القدر للملائكة.

قال الثعلبي: (قيل للحسين بن الفضل: أليس قد قدر الله سبحانه المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض؟ قال: نعم، قال: فما معنى ليلة القدر؟ قال: سوق المقادير إلى المواقيت، وتنفيذ القضاء المقدَّر)(٢).

وقال الرازي: (واعلم أنَّ تقدير الله لا يحدث في تلك الليلة، فإنَّه تعالى قدَّر المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض في الأزل، بل المراد إظهار تلك الليلة المقادير للملائكة في تلك الليلة بأنَّ يكتبها في اللوح المحفوظ، وهذا القول اختيار عامة العلماء)(٣).

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٢٦٥٣).

(٢) تفسير الثعلبي (١٠/ ٢٤٨).

(٣) تفسير الرازي (٣٢/ ٢٢٩).

وقال الواحدي: (ومعنى القدر في تلك الليلة: بيان ما يكون في السنة للملائكة، لا ابتداء التقدير؛ لأنَّ الله تعالى قدر المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض)[١].

وقال النووي: (يكتب للملائكة فيها ما يعمل في تلك السَّنة ويبين لهم ما يكون فيها من الأرزاق والآجال وغير ذلك مما سيقع في تلك السَّنة ويأمرهم الله تعالى بفعل ما هو من وظيفتهم وكل ذلك مما سبق علم الله تعالى به وتقديره له)[٢].

وقال ابن حجر في فتح الباري: (وقال التوربشتي: إنَّما جاء القدر بسكون الدال، وإن كان الشائع في القدر الذي هو مؤاخي القضاء فتح الدال ليعلم أنه لم يرد به ذلك، وإنَّما أريد به تفصيل ما جرى به القضاء وإظهاره وتحديده في تلك السَّنة لتحصيل ما يلقى إليهم فيها مقدارا بمقدار)[٣].

**وهذا التقدير واحد من أنواع التقديرات الإلهية، وهي خمسة أنواع، وهي:**

**الأول: التقدير الأزلي أو العام: وهو تقدير مقادير الخلائق قبل خلق السماوات والأرض.**

ودليله: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»[٤]، وهذا التقدير شامل لجميع المخلوقات.

---

(١) التفسير البسيط (٢٤/ ١٩١).

(٢) المجموع شرح المهذب (٦/ ٤٤٦).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٥٥).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٢٦٥٣).

**الثاني: تقدير الميثاق: وهو تقدير الرب تبارك وتعالى شقاوة البشر وسعادتهم وأرزاقهم وآجالهم وأعمالهم قبل خلقهم، وهو تقدير ثان بعد التقدير الأول**(١).

ودليله: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ: شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً»(٢).

قال ابن عباس: (إن الله أخذ على آدم ميثاقه أنه ربه، وكتب أجله ورزقه ومصيباته، ثم أخرج من ظهره ولده كهيئة الذر، فأخذ عليهم الميثاق أنه ربهم، وكتب أجلهم ورزقهم ومصيباتهم)(٣).

وهذا التقدير خاص بالمكلفين من البشر، وهو عندما خلق آدم، وهو تفصيل من التقدير العام لجميع المخلوقات.

**الثالث: التقدير العمري عند تخليق النطفة: وهو تقدير الجنين في بطن أمه، وهو تقدير شقاوته وسعادته ورزقه وأجله وعمله وسائر ما يلقاه**(٤):

ودليله: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ»(٥)، وهذا التقدير خاص بكل إنسان

---

(١) انظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر (١/ ٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١٣٦٢)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٤٩٤٨).

(٣) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر (١/ ٣٦).

(٤) انظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر (١/ ٦٣).

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٣٢٠٨)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٢٦٤٣).

معين، وهو تفصيل من التقدير الذي كان عند خلق آدم.

وقال ابن القيم: (وهذا تقدير بعد التقدير الأول السابق على خلق السماوات والأرض وبعد التقدير الذي وقع يوم استخراج الذرية بعد خلق أبيهم آدم)(١).

**الرابع: التقدير السنوي أو الحولي وهو في ليلة القدر:**

ودليله: قول الله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [سورة الدخان:٤](٢).

قال ابن عباس: (يكتب من أم الكتاب في ليلة القدر ما يكون في السَّنة من موت، وحياة ورزق ومطر حتى الحجاج، يقال: يحج فلان، ويحج فلان)(٣).

وقال أبو عبد الرحمن السلمي: (يقدر أمر السَّنة كلها في ليلة القدر)(٤).

وهذا التقدير تفصيل للتقدير العمري عند تخليق النطفة.

**الخامس: التقدير اليومي:**

ودليله قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [سورة الرحمن:٢٩]، فهو كل يوم يجيب داعيًا، ويكشف كربًا، ويجيب مضطرًا، ويغفر ذنبًا، ويرفع

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (ص٢٢).

(٢) قال ابن علية: (حدثنا ربيعة بن كلثوم قال: قال رجل للحسن ـ وأنا أسمع ـ: أرأيت ليلة القدر، في كل رمضان هي؟ قال: نعم، والله الذي لا إله إلا هو إنَّها لفي كل رمضان، وإنَّها لليلة القدر، يفرق فيها كل أمر حكيم، فيها يقضي الله كل أجل وعمل ورزق إلى مثلها)، انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٤٤)، وشفاء العليل في مسائل القضاء والقدر (١/ ٧٥).

(٣) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١/ ٧٦).

(٤) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١/ ٧٦).

أقوامًا، ويضع آخرين، ويخلق خلقًا، ويميت ميتًا، ويُحدث أمرًا، وغير ذلك من شؤون خلقه[١]، وهذا التقدير تفصيل للتقدير السنوي أو الحولي في ليلة القدر.

قال الشيخ حافظ حكمي: (التقدير اليومي تفصيل من التقدير الحولي والحولي تفصيل من التقدير العمري عند تخليق النطفة، والعمري تفصيل من التقدير العمري الأول يوم الميثاق، وهو تفصيل من التقدير الأزلي الذي خطه القلم في الإمام المبين؛ والإمام المبين هو من علم الله ﷻ، وكذلك منتهى المقادير في آخريتها إلى علم الله ﷻ، فانتهت الأوائل إلى أوليته وانتهت الأواخر إلى آخريته ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾)[٢].

والتقدير الأول: العام لجميع المخلوقات، والثاني: الخاص بالبشر عند خلق آدم، لا يعلم به إلا الله، وهو في أم الكتاب «اللوح المحفوظ»، وهو من القدر المثبت الذي لا محو فيه البتة، ويسمى القضاء المبرم[٣].

أما التقدير الثالث: عند تخليق الجنين، والرابع: الحولي في ليلة القدر، والخامس: اليومي، يعلمه الملائكة، وهو من القدر المقيد والمعلق الذي فيه المحو والإثبات، والأسباب مؤثرة فيه، ويسمى القضاء المعلق[٤].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٣/ ٣٩-٤٠).

(٢) معالج القبول بشرح سلم الوصول (٣/ ٩٣٩-٩٤٠).

(٣) انظر: تفسير التستري (ص٨٥)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/ ٥٤٠)، وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٤١٦)، وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري (٦/ ٣٣٣).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/ ٥٤٠).

قال الله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [سورة الرعد:٣٩][١].

وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ»[٢].

وتغيير القدر من محو وإثبات، ورد الدعاء للقدر، والزيادة في العمر، هو من القدر المعلق الذي تعلمه الملائكة، أما القدر المبرم في اللوح المحفوظ، والذي هو من علم الله وحده، فلا يتغير ولا يتبدل[٣].

## تاسعًا: الأمر بتحرِّي العمل فيها.

فقد تواتر أمر رسول الله تعالى بتحرّي العمل الصالح في هذه الليلة، ويدل على ذلك حديث عائشة ﵂ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»[٤].

وجاء الأمر النبوي بصيغ متعددة منها قوله ﷺ: «فَابْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَابْتَغُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ»[٥]، ومنها قوله: «الْتَمِسُوهَا»[٦]، وهذه الصيغ تؤكد طلبها، والعناية بالعبادة فيها.

---

(١) انظر: الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي (١/ ٥٨٥).

(٢) أخرجه الترمذي في «جامعه» برقم: (٢١٣٩)، وقال: «وهذا حديث حسن غريب».

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٤١٦)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري (٦/ ٣٣٣).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم (٢٠١٧)

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم (٢٠١٨)

(٦) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم (٢٠٢١)

## المبحث الثالث: تحديد ليلة القدر

### المطلب الأول: اختصاص ليلة القدر بالأمة المحمدية نفيًا أو إثباتًا

لا يوجد أدلة صحيحة تدل على وجود ليلة القدر في الأمم السابقة، كما لا يوجد أدلة صحيحة تنفي وجودها في الأمم المتقدمة أو تفيد أن ليلة القدر مختصة بالأمة المحمدية الإسلامية، وعلى هذا فإننا لا نقطع بالنفي أو الإثبات لعدم وجود أدلة على ذلك.

وقد ذهب إلى اختصاص هذه الأمة المحمدية بليلة القدر جمهور العلماء[(١)]، وذهب بعض العلماء المتأخرين إلى أنَّها ليست مختصة بهذه الأمة، وأنَّها كانت في الأمم التي قبلنا[(٢)].

قال ابن كثير: (اختلف العلماء: هل كانت ليلة القدر في الأمم السالفة، أو هي من خصائص هذه الأمة؟ على قولين:

---

(١) انظر: التعليق الممجد على موطأ محمد (٢/ ٢٢٣)، ومرقاة المفاتيح (٤/ ١٤٣٦)، والتفسير المظهر (١٠/ ٣١٠)، والمدونة (١/ ٣٠١)، والاستذكار (٣/ ٤١٧)، والمقدمات لابن رشد (١/ ٢٦٤)، والمنتقى شرح الموطأ (٢/ ٨٩)، ونهاية المطلب (٤/ ٧٧)، والعزيز شرح الوجيز (٣/ ٢٥٠)، والمجموع شرح المهذب (٦/ ٤٤٨)، وروضة الطالبين (٢/ ٣٨٩)، ومطالب أولي النهى (٢/ ٢٢٥)، وحاشية الروض المربع (٣/ ٤٦٩)، وزاد المسير في علم التفسير (٤/ ٤٧٣).

(٢) منهم: ابن كثير، والحافظ ابن حجر، والعيني، والقسطلاني، انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٤٤٦)، وفتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٣)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١/ ١٣٢)، وإرشاد الساري (٣/ ٤٣٧).

قال أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري: حدثنا مالك: أنه بلغه: أن رسول الله ﷺ أري أعمار الناس قبله -أو: ما شاء الله من ذلك- فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل الذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خيرًا من ألف شهر، وقد أسند من وجه آخر.

وهذا الذي قاله مالك يقتضي تخصيص هذه الأمة بليلة القدر، وقد نقله صاحب "العدة" أحد أئمة الشافعية عن جمهور العلماء، فالله أعلم. وحكى الخطابي عليه الإجماع، ونقله الرافعي جازما به عن المذهب، والذي دل عليه الحديث أنها كانت في الأمم الماضين كما هي في أمتنا)[(١)].

وقد استدل القائلون باختصاص الأمة الإسلامية بها بأدلة عديدة، يمكن بيانها في الآتي:

١. بلاغ للإمام مالك: (أنَّه سمع من يثق به من أهل العلم يقول: إنَّ رسول الله ﷺ أُرِيَ أعمار النَّاس قبله، أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر، خير من ألف شهر)[(٢)].

قال ابن عبد البر: (لا أعلم هذا الحديث يُروى مسندًا ولا مرسلًا من وجه من الوجوه إلا ما في الموطأ وهو أحد الأربعة الأحاديث التي لا توجد في غير الموطأ)، وقال: (وفيه من وجوه العلم أن ليلة القدر لم يعطها إلا محمد وأمته ﷺ)[(٣)].

---

(١) تفسير ابن كثير (٨/ ٤٤٥).

(٢) موطأ مالك، كتاب ليلة القدر برقم: (١١٤٥).

(٣) الاستذكار (٣/ ٤١٧).

وقال الباجي في المنتقى شرح الموطأ: (فتفضل الله تبارك وتعالى على هذه الأمة بليلة القدر، وهي تقتضي اختصاص هذه الأمة بهذه الليلة)[١].

قال أبو الفضل العراقي: (البلاغ الذي ذكره مالك لا يعرف له إسناد، قال ابن عبد البر: (لا أعلم هذا الحديث يروى مسندًا ولا مرسلًا من وجه من الوجوه إلا ما في الموطأ، وهو أحد الأربعة الأحاديث التي لا توجد في غير الموطأ، قال وليس منها حديث منكر ولا ما يدفعه أصل، قلت: حتى يثبت له أصل)[٢]، وقال الألباني: (ضعيف معضل)[٣].

٢. حديث مجاهد أنَّه قال: (ذكر النبي ﷺ رجلًا من بني إسرائيل لبس السلاح في سبيل الله ألف شهر، فتعجَّب المسلمون من ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾)[٤].

وهو حديث مرسل[٥]، والحديث المرسل ضعيف لا تقوم به الحجة.

٣. حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى وهب لأمتي ليلة القدر، ولم يعطها من كان قبلهم»[٦].

---

(١) المنتقى شرح الموطأ (٢/ ٨٩).

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب (٤/ ١٥١).

(٣) ضعيف الترغيب والترهيب (١/ ٣٠٧)، حديث: ٦٠٤ - (٢١).

(٤) تفسير مجاهد (ص٧٤٠)، تفسير ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤٥٢).

(٥) طرح التثريب في شرح التقريب (٤/ ١٥٠).

(٦) أخرجه الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» برقم: (٦٤٧)، وابن حجر العسقلاني في «زهرة الفردوس» برقم: (٧٠٢).

قال المناوي في فيض القدير: (وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي، قال الذهبي في الضعفاء عن الدارقطني ممن يضع الحديث)[١].

وقال الألباني: (رواه الديلمي عن إسماعيل بن أبي الشامي عن أنس مرفوعًا، قلتُ: وهذا موضوع، آفته إسماعيل هذا)[٢].

وعلى هذا؛ فلا يوجد دليل صحيح تقوم به الحجة على اختصاص الأمة الإسلامية بليلة القدر.

أما من زعم بأن ليلة القدر موجودة في الأمم المتقدِّمة فقد استدلوا بحديث أبي ذر ﷺ قال: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، أَفِي رَمَضَانَ أَوْ فِي غَيْرِهِ؟ فَقَالَ: «بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ تَكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا، فَإِذَا قُبِضَ الْأَنْبِيَاءُ رُفِعَتْ؟ أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»)[٣].

وفي لفظ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ أُنْزِلَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِوَحْيٍ إِلَيْهِمْ فِيهَا، ثُمَّ تَرْجِعُ؟ فَقَالَ: «بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»)[٤].

قال الألباني عن الحديث: (إسناده ضعيف)[٥].

---

(١) فيض القدير (٢/ ٢٦٩).

(٢) سلسة الأحاديث الضعيفة، برقم: (٣١٠٦).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢١٧٠)، والحاكم في «المستدرك» برقم: (١٦٠٢)، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرِّجاه).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢١٦٩).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم: (٣١٠٠).

(فهو حديث منكر، تفرَّد به مرثد الزماني، ويقال: الذماري، ولم يتابع عليه عن أبي ذر، وليس له شاهد عن صحابي آخر، فإن هذا الحديث بهذا السياق وهذه القصة، لا يعرف إلا من طريقه، وهو مجهول، لا يحتمل منه ذلك)[١].

وهو حديث ضعيف لا يصح الاعتماد عليه لضعف إسناده.

والصحيح المختار هو: عدم الجزم بإثبات وجود ليلة القدر في الأمم السابقة، أو نفي ذلك، ودعوى أنَّ هذه الليلة من خصائص الأمة الإسلامية.

كما أنَّ النصوص المنقولة من الطرفين تحتمل التأويل، فقد قال الحافظ عن بلاغ مالك: (وهذا يحتمل التأويل فلا يدفع التصريح في حديث أبي ذر)[٢].

وتعقبه السيوطي فقال: (وأقول هذا الحديث -أي حديث أبي ذر عند النسائي- أيضًا يقبل التأويل وهو أن مراده السؤال هل تختص بزمن النبي ﷺ، ثم ترفع بعد موته لقرينة مواجهته ذلك بقوله أم هي إلى يوم القيامة فلا يكون فيه معارضة لأثر الموطأ)[٣].

(١) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (١٦/ ٢٨٩).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٣).

(٣) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك (١/ ٢٣٧).

## المطلب الثاني: دوام ليلة القدر إلى قيام الساعة

النصوص الشرعية تدل على بقاء ليلة القدر ودوامها إلى قيام الساعة؛ لأنَّ الأصل هو دوام الأحكام الشرعية وبقاؤها، ولا يوجد دليل يزيل هذا الأصل، وهذا الأصل قاعدة كلية مستقرة عند علماء الأصول، قال الزركشي: (كل حكم ثبت لنا بقول الله، أو بقول رسوله أو بإجماع أو قياس فهو دائم الى يوم القيامة)[١].

وهذا ما أجمعت عليه الأمة الإسلامية، قال البغوي: (واختلفوا في وقتها؛ فقال بعضهم: إنها كانت على عهد رسول الله ﷺ ثم رفعت، وعامة الصحابة والعلماء على أنها باقية إلى يوم القيامة)[٢]، ونقل القاضي عياض الإجماع على ذلك، وأيَّده النووي، قال: (وأجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر للأحاديث الصحيحة المشهورة)[٣].

وخالف في ذلك بعض الروافض، ونسب إلى بعض الفقهاء[٤].

والأدلة الدالة على أن ليلة القدر باقية إلى يوم القيامة عديدة، منها:

---

(١) البحر المحيط (١/ ٢١٧).

(٢) تفسير البغوي (٨/ ٤٨٦).

(٣) شرح النووي على مسلم (٨/ ٥٧)، وانظر: المجموع للنووي (٦/ ٤٥٨).

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٣).

١. كل الأدلة التي فيها حثٌّ من النبي ﷺ على التماس ليلة القدر وتحريها، تدل على دوامها وبقائها، ولو رُفعت ليلة القدر لم يأمر النبي ﷺ بالتماسها وتحريها، ولكان الأمر بالتماسها لغوًا، وهذا ممنوع على النبي ﷺ.

٢. حديث أبي ذر رضي الله عنه، وفيه: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ تَكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا، فَإِذَا قُبِضَ الْأَنْبِيَاءُ رُفِعَتْ؟ أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»)[(١)].

٣. قيل لأبي هريرة: (زعموا أنَّ ليلة القدر قد رفعت، قال: كذب من قال ذلك، قال: قلت: فهي في كل رمضان استقبله؟ قال: نعم)[(٢)].

وقد زعم من قال بعدم بقائها بأنَّها خاصة بسنة واحدة ثم رفعت، وحكاه المتولي عن الروافض، وذكر السروجي أنَّه قول الشيعة، وحكاه الفاكهاني عن الحنفية، ونقل ذلك عن الحنفية خطأ[(٣)].

ودليلهم على هذا القول: حديث عبادة بن الصامت: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمُ، الْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالْخَمْسِ)[(٤)].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢١٧٠)، والحاكم في «المستدرك» برقم: (١٦٠٢)، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرِّجاه).

(٢) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٥٥٨٦).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٣).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٤٩).

والاستدلال بهذا الحديث على أن ليلة القدر رُفعت= استدلال سقيم؛ لأنَّ النبي ﷺ في الحديث نفسه أمر بالتماسها، ولو كانت مرفوعة لما طلب ذلك.

وعلى هذا؛ فإنَّ الفهم الصحيح للحديث هو أن الذي رُفع هو العلم بها، وليس الليلة نفسها، بدليل أن النبي ﷺ في نفس الحديث طلب التماسها - في آخر الحديث - في السبع والتسع والخمس[(١)].

(١) انظر: الاستذكار (٣/ ٤١١)، المجموع للنووي (٦/ ٤٥٨).

## المطلب الثالث: اختصاص ليلة القدر برمضان

تدل الأدلة الصحيحة، والحجج الشرعية المستقيمة، على أن ليلة القدر تقع في شهر رمضان من كل عام، وليست متنقلة بين ليالي السنة، ويؤكد ذلك أن الله تعالى جعل إنزال القرآن مرتبطًا بليلة القدر، كما نصّ على ذلك في كتابه الكريم بقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [سورة القدر:١]، وقد أخبرنا أن نزول القرآن في شهر رمضان حيث قال تعالى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ﴾ [سورة البقرة:١٨٥]، فالاستدلال مركب من الآيتين؛ فالآية الأولى نصَّت على أن القرآن أنزل في ليلة القدر، والآية الثانية نصت على أن القرآن أنزل في رمضان، وعند جمع مدلوليهما، فلا بُدَّ ضرورة أن تكون ليلة القدر في رمضان.

وقد حثَّ النبي ﷺ - كما في حديث ابن عباس ﷺ- على التماسها في العشر الأواخر من رمضان حيث قال: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى»[(١)]؛ فأدلة السنة التي تحثُّ على التماسها في العشر الأواخر من رمضان تدل على مكان وقوعها، وأنَّها ليلة من ليالي رمضان، وهذا مذهب جمهور الصحابة وعلماء المسلمين[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢١).

(٢) انظر: الاستذكار (٣/ ٤١٤).

قال رجلٌ للحسن: (أرأيت ليلة القدر، أفي كل رمضان هي؟ قال: نعم والله الذي لا إله إلا هو، إنَّها لفي كل رمضان، وإنَّها لليلة يفرق فيها كل أمر حكيم، يقضي الله كل أجل وعمل وخلق ورزق إلى مثلها)[١].

وعن سعيد بن جبير عن أبي عمير أنه سئل عن ليلة القدر: (أفي كل رمضان هي؟ قال: نعم)[٢].

ومعنى قوله: «في كل رمضان» أي: مستمرة في كل رمضان إلى قيام الساعة، وأخطأ من ظن أنَّها في كل ليلة من ليالي رمضان.

أما القول بأن ليلة القدر ممكنة في جميع ليالي السنة فهو منقول عن أبي حنيفة، وقول للمالكية، وروي عن ابن عباس وابن من مسعود ﷺ من الصحابة، وعكرمة من التابعين[٣].

والمروي عن ابن عباس ﷺ ليس موثوقًا، وابن عباس روى حديث التماسها في العشر الأواخر من رمضان.

أما ما ثبت عن ابن مسعود ﷺ وهو قوله: (من يقم الحول يصب ليلة القدر)[٤]، فقد فُهِم على غير وجهه، وروي عنه ما يخالف ذلك، فمعنى قوله: الحثُّ على قيام الليل،

---

(١) تفسير الطبري (٢١/ ٧).

(٢) تفسير الثعلبي (١٠/ ٢٤٩).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٣).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٧٦٢).

فقد خشي أن يتكل الناس على فضل قيام ليلة القدر فيهملوا قيام بقية ليالي السنة، فكأنه يقول: إذا قمت الليل في السَّنة كلها فأنت مدرك ليلة القدر لا محالة فإنَّها ليلة من العام.

ويوضح ذلك ما قاله زر بن حبيش: (سألتُ أُبي بن كعب ﷺ فقلت: إنَّ أخاك ابن مسعود يقول: من يقم الحول يصب ليلة القدر، فقال: رحمه الله أراد أن لا يتكل الناس، أما إنَّه قد علم أنَّها في رمضان وأنَّها في العشر الأواخر، وأنَّها ليلة سبع وعشرين)[1].

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٧٦٢).

## المطلب الرابع: اختصاص ليلة القدر بالعشر الأواخر من رمضان

ذهب أكثر العلماء[١]، من الشافعية[٢]، والحنابلة[٣]، وقال به الإمام مالك[٤]، والثوري وإسحاق وأبو ثور[٥]، والنووي[٦]، وابن حجر[٧]، أن ليلة القدر تكون في العشر الأواخر.

وهو ما دل عليه الدليل من قول النبي ﷺ، حيث قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»[٨]، وقال: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى»[٩]، وقوله ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ»[١٠].

---

(١) انظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام (٢/ ٣٨٩)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٤٩٦).

(٢) انظر: الحاوي الكبير (٣/ ٤٨٢)، والشرح الكبير للرافعي (٦/ ٤٧٤)، والمجموع للنووي (٦/ ٤٥٠).

(٣) انظر: المغني لابن قدامة (٤/ ٤٤٩)، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٧/ ٥٥٠)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٤٩٦).

(٤) انظر: الذخيرة (٢/ ٥٥٠)، والمقدمات لابن رشد (١/ ٢٦٨).

(٥) انظر: الاستذكار (٣/ ٤١٤).

(٦) انظر: المجموع للنووي (٦/ ٤٥٠).

(٧) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٦).

(٨) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٠)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٩).

(٩) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢١).

(١٠) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١١٥٨).

وأحاديث النبي ﷺ في طلب التماسها وتحريها في العشر الأواخر تدل على مكان وقوعها، وكان يعتكف العشر الأواخر طلبًا لهذه الليلة، وكان يخص العشر الأواخر بالاجتهاد ما لا يجتهد في غيرها، كما قالت عائشة ﵂: (كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره)(١).

وقد جاء في حديث ابن عباس ﵄ ما يدل على الجزم بتحديد وقتها في العشر الأواخر، ولفظ الرواية: «هِيَ فِي الْعَشْرِ، هِيَ فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ»(٢)، وهي صيغة صريحة في حصر ليلة القدر في العشر الأواخر.

والأصل في أقوال النبي ﷺ العموم، وتخصيص معناها في رمضان الخاص بعهد النبي ﷺ كما يقول أبو حنيفة هو تخصيص بلا دليل، والأصل في خطاب النبي ﷺ متوجه إلى جميع أمته في كل زمان ومكان.

**دعوى أنَّ ليلة القدر تكون في أي ليلة من شهر رمضان:**

قال بعض العلماء: إن ليلة القدر هي إحدى ليالي رمضان يمكن أن تكون في أي ليلة وليست مختصة بالعشر الأواخر، وإلى هذا ذهب الحنفية، وهو قول للشافعية، ورجَّحه السبكي في شرح المنهاج، وبعض المالكية حكاه ابن الحاجب رواية، وحكاه ابن العربي عن قوم، ونُقل عن بعض الصحابة(٣).

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (١١٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم (٢٠٢٢).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٣).

**ومن الأدلة على هذا القول، حديث ابن عمر** قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَسْمَعُ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ»(١).

فلم يخصِّص ليلة القدر في العشر الأواخر بل قال إنَّها في كل رمضان، أي: في كل ليلة من ليالي رمضان.

ولا يصح استدلالهم بهذا الحديث؛ لأنَّه حديث ضعيف، فلا يصح مرفوعًا إلى النبي ﷺ، فقد أخرجه أبو داود في «سننه»، وقال عنه: (رواه سفيان، وشعبة، عن أبي إسحاق موقوفًا على ابن عمر، لم يرفعاه إلى النبي ﷺ)(٢).

وقال الطحاوي: (أصل هذا الحديث موقوفٌ، كذلك رواه الأثبات عن أبي إسحاق)(٣).

وقال الدارقطني: (يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه موسى بن عقبة عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وخالفه علي بن صالح؛ رواه عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوفًا، والموقوف أشبه)(٤).

قال الحاكم: (والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا)(٥).

وموسى بن عقبة مدني، وأبو اسحاق السبيعي كوفي، وقد خالف موسى بن عقبة

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» برقم: (١٣٨٧).

(٢) سنن أبي داود (١/ ٥٢٦).

(٣) شرح معاني الآثار (٣/ ٨٣).

(٤) علل الدارقطني (١٢/ ٣٧٨).

(٥) معرفة علوم الحديث (ص١١٤).

أصحاب أبي أسحاق فرفعه، وقد رواه سفيان الثوري، وشعبة وأبو الأحوص عن أبي إسحاق موقوفًا(١).

ويحتمل أن يكون معنى الحديث، أنَّ ليلة القدر موجودة في كل رمضان إلى يوم القيامة، بمعنى أنَّها لم ترفع كما يدعي البعض، وليس معناها أنَّها ممكنة في كل ليالي رمضان.

وقد ذكر أبو جعفر الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الاحتمال للحديث فقال: (...ويحتمل أنَّها في كل رمضان تكون إلى يوم القيامة)(٢).

ومما يقوي هذا الاحتمال، ما رُوي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سُئِل: (زعموا أنَّ ليلة القدر قد رفعت، قال: كذب من قال ذلك، قال: قلت: فهي في كل رمضان استقبله؟ قال: نعم)(٣).

كما استدلوا بحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشْرَ الْأُوَلِ مِنْ رَمَضَانَ، وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَاعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَرْجِعْ»)(٤).

---

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة برقم: (٨٧٦٥)، وشرح معاني الآثار برقم: (٤٦١٠).

(٢) شرح معاني الآثار (٣/ ٨٤).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٥٥٨٦).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٨١٣).

والشاهد من ذلك: أنَّ النبي ﷺ طلبها في جميع شهر رمضان، وهذا يدُلُّ على أنَّها ممكنة في جميع شهر رمضان.

والحديث يحتمل التأويل، وهو أن النبي ﷺ لم يكن يعلم في بداية الأمر عن مكان وقوعها، فلا يعلم عنها إلا إنَّها في رمضان، ولهذا ورد عنه في بداية الأمر أنَّه طلبها في كل رمضان، ثم حينما علم بعد ذلك مكان وقوعها وأنَّها في العشر الأواخر؛ أمر النبي ﷺ بتحريها والتماسها فيه، وكان بعد ذلك لا يعتكف إلا في العشر الأواخر حتى توفاه الله.

ولهذا قال رسول الله ﷺ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى»(١).

وهذا بعد أن ظهرت له أنَّ مكان وقوعها في العشر الأواخر، وكان النبي ﷺ بعد ذلك يعتكف في العشر الأواخر.

قالت عائشة ﵂: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»)(٢).

وأجاب أبو حنيفة عن الأدلة المفيدة لكونها في العشر الأواخر: بأنَّ المراد في ذلك رمضان الذي كان عليه الصلاة والسلام أمر بالتماسها فيه، والسياقات تدُلُّ عليه لمن تأمَّل

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢١).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٠)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٩).

طرق الأحاديث وألفاظها كقوله: «إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ»، وإنَّما كان يطلب ليلة القدر من تلك السَّنة، وغير ذلك ممَّا يطلع عليه الاستقراء(١).

وقول أبي حنيفة هو تخصيص برمضان محدد من دون دليل، والسياق لا يدل على التخصيص، والأصل في أقوال النبي ﷺ العموم.

**كما استدلوا بآثار وردت عن فقهاء الصحابة، ومن ذلك:**

١. ما أخرجه عبد الرزاق، عن الأسلمي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: (أنَّ عليًّا كان يتحرى ليلة القدر ليلة تسع عشرة، وإحدى وعشرين، وثلاث وعشرين)(٢).

وهذا الأثر لا يصح؛ لانقطاعه، فمحمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبا جعفر الباقر: لم يدرك هو ولا أبوه علي بن أبي طالب.

وقال أبو زرعة بأن روايته عن علي مرسلة، بل قال: (لم يدرك هو ولا أبوه عليٌّ عليًّا ﷺ)(٣).

وقال الترمذي في الجامع أن أبا جعفر محمد بن علي، لم يدرك علي بن أبي طالب، وكذا قال في أبيه علي بن الحسين(٤).

والعلة الأخرى في الأثر أن في سنده الأسلمي: وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى،

---

(١) فتح القدير على الهداية (٢/ ٣٩٠).

(٢) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٩٦).

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٨٦).

(٤) انظر: جامع الترمذي برقم: (١٥١٩)، (٢٣١٨).

أبو إسحاق المدني، وهو متروك كما في التقريب[١] .

٢. وما أخرجه عبدالرزاق عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود قال: قال عبد الله بن مسعود ﷺ: (تحروا ليلة القدر ليلة سبع عشرة صباحة بدر، أو إحدى وعشرين، أو ثلاث وعشرين)[٢].

وقد روي عن ابن مسعود قوله هذا مرفوعًا رواه زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعود ﷺ: قال: قال لنا رسول الله ﷺ: (اطْلُبُوهَا لَيْلَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، وَلَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَلَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، ثُمَّ سَكَتَ)[٣].

والصواب: وقفه على ابن مسعود، وقد صح عنه موقوفًا، ولا يصح رفعه[٤].

قال ابن عبد البر معلقًا على حديث ابن مسعود المرفوع: (هذا الحديث يرد عن ابن مسعود ما حدثناه سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضح، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي يعفور، عن أبي الصلت، عن أبي عقرب الأسدي، قال: أتينا عبد الله بن مسعود في داره، فوجدناه فوق البيت، قال: فسمعناه يقول قبل أن ينزل: صدق الله ورسوله. فلما نزل قلنا له: يا أبا عبد الرحمن، سمعناك تقول: صدق الله ورسوله، قال: فقال: نعم، ليلة القدر

(١) انظر: تقريب التهذيب (٩٣/ ٢٣٢).

(٢) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٩٧).

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» برقم: (١٣٨٤).

(٤) انظر: فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (١٦/ ٢٥٩).

في النصف من السبع الأواخر، وذلك أنَّ الشمس تطلع يومئذ بيضاء لا شعاع لها، فنظرت إلى الشمس فرأيتها كما حدثت فكبرت.

قال أبو عمر: أبو الصلت في هذا الإسناد مجهول، وإسناد الأسود بن يزيد أثبت من هذا، والله أعلم، وأبو عقرب الأسدي اسمه خويلد بن خالد، له صحبة، وهو والد نوفل بن أبي عقرب، فإن صح هذا الخبر فمعناه: ليلة خمس وعشرين، والله أعلم)[١].

٣. وما وروي عن ابن عباس أنه قال: (ليلة القدر في كل رمضان تأتي)[٢].

وهذا الأثر عن ابن عباس لم يثبت بسند صحيح؛ لأنَّ في سنده الأسلمي: وهو إبراهيم ابن محمد بن أبي يحيى، أبو إسحاق المدني، هو متروك كما في التقريب[٣].

٤. وما رُوي عن أبي هريرة ﷺ أنَّه سُئِل (زعموا أنَّ ليلة القدر قد رفعت، قال: كذب من قال ذلك، قال: قلت: فهي في كل رمضان استقبله؟ قال: نعم)[٤].

وهذا الأثر سياقه ولفظه يدل على مقصوده، حيث إنَّه سئل: هل رفعت ليلة القدر؟ فقال: لا، ثم سئل: هل هي في كل رمضان نستقبله؟ فقال: نعم، ومعناه يدل على أن ليلة القدر في كل رمضان يأتي إلى يوم القيامة، وأنَّها لم ترفع كما يدعي البعض، وليس معناه إثبات أن ليلة القدر ممكنة في كل ليالي رمضان.

---

(١) التمهيد لابن عبد البر (٢/ ٢١٩).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٤/ ٤٣٢).

(٣) انظر: تقريب التهذيب (٩٣/ ٢٣٢).

(٤) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٥٥٨٦).

٥. وما وروي عن أبي ذر أنه سئل: (رفعت ليلة القدر أم هي في كل رمضان؟ فقال أبو ذر: سألت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله رفعت ليلة القدر؟ قال: «بَلْ هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ»)[١].

وهو أثر ضعيف؛ لأنَّ مرثد الزماني مجهول، وتفرد ابنه بالرواية عنه، ويمكن توجيه معناه إلى نفس توجيه أثر أبي هريرة لتشابه السياق والألفاظ.

٦. وما وروى يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعدي عن حوط الخزاعي قال: (سألت زيد بن أرقم عن ليلة القدر فما تمارى ولا شك ليلة تسع عشرة ليلة الفرقان يوم التقى الجمعان)[٢].

والحديث لا يثبت لجهالة حوط الخزاعي، ذكره أبو زرعة الرازي في أسامي الضعفاء بهذا الأثر[٣]، وكذلك البخاري أدخله في الضعفاء، فروى أثره في الضعفاء الصغير، وأنكره، وقال بعد أن روى الأثر: (وهذا منكر لا يتابع عليه)[٤].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٧٠٩)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ٥٦٩)، عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن عكرمة بن عمار، عن أبي زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر، أبو زميل هو: سماك بن الوليد الحنفي، وهو ثقة كما في تحرير التقريب (٢٦٢٨)، ومالك بن مرثد ثقة، ولكن أباه مرثد ابن عبد الله الزماني مجهول تفرد بالرواية عنه ابنه مالك، وذكره العجلي وابن حبان في الثقات، وقال العقيلي: (ليس بمعروف)، وقال الذهبي: (فيه جهالة)، تحرير التقريب (٦٥٤٦). انظر: تحقيق بشار عواد لكتاب التمهيد لابن عبد البر (٢/ ٢٢٢).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ٤١٣).

(٣) انظر: أسامي الضعفاء (٢/ ٦١٠).

(٤) الضعفاء الصغير للبخاري (ص٥٣).

قال ابن عدي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وهذا حديث منكر، لا يتابع عليه، سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري وحوط هذا أيضًا ليس له غير ما ذكره البخاري ولم ينسب حوط إلا في هذا الحديث المقطوع)[١].

وقال الذهبي عنه في ميزان الاعتدال: (لا يدري من هو)[٢].

وبهذا يتبين أن الآثار المروية عن الصحابة لا تثبت بسند صحيح، ومعناها محتمل.

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٣٨٥).

(٢) ميزان الاعتدال (١/ ٦٢٢).

## المطلب الخامس: ليلة القدر متنقلة بين ليالي العشر الأواخر من رمضان

بعد أن تبين أن ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان؛ فالصحيح أنَّها ليست في ليلة معينة منها، بل هي متنقلة بين ليالي العشر الأواخر، وهذا قول أبي قلابة من التابعين(١)، وقول مالك والثوري وأحمد وإسحاق وأبي ثور(٢)، وقال به المزني وابن خزيمة(٣)، وقال به من المحققين: أبو عمر بن عبد البر(٤)، والنووي(٥)، وابن دقيق العيد(٦)، ومن العلماء من جعلها في الأوتار خاصة كابن تيمية(٧)، والحافظ ابن حجر(٨).

وقال بعض العلماء: إنَّها في ليلة معينة في العشر الأواخر، وهو مذهب الشافعية(٩)، وبه قال بعض السلف(١٠).

---

(١) انظر: جامع الترمذي برقم: (٧٩٢)، ومصنف عبدالرزاق برقم: (٧٦٩٩).

(٢) انظر: شرح النووي على مسلم (٨/ ٥٧).

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب (٦/ ٤٥٠).

(٤) انظر: الاستذكار (٣/ ٤١٢).

(٥) انظر: المجموع شرح المهذب (٦/ ٤٥٠).

(٦) انظر: إحكام الأحكام (٢/ ٤٠).

(٧) انظر: مختصر الفتاوى المصرية (١/ ١٧٨).

(٨) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٦).

(٩) انظر: الوسيط في المذهب (٢/ ٥٥٩)، والمجموع شرح المهذب (٦/ ٤٤٩)، ومغني المحتاج (٢/ ١٨٩).

(١٠) مثل: عمر وحذيفة: انظر: مصنف ابن أبي شيبة برقم: (٨٧٥٨)، وأُبي بن كعب: انظر: صحيح مسلم برقم: (٧٦٢)، وعبدالله بن أنيس: انظر: صحيح مسلم برقم: (١١٦٨)، وانظر: المجموع شرح المهذب (٦/ ٤٥٠).

قال النووي: (وأكثرهم أنَّها ليلة معينة لا تنتقل)[١].

ثم اختلفوا في تعيينها - بناء على ورود بعض الأحاديث والآثار في الليلة التي عينها- على أقوال كثيرة، ونقل في كل ليلة قول عن بعض الصحابة، فمنهم من قال: هي إحدى وعشرين[٢]، ومنهم من قال: هي ثلاث وعشرين[٣]، ومنهم من قال: هي سبع وعشرين[٤]، وغيرها[٥]، ومنهم قال إنَّها في ليلة معينة إلا أنَّها مبهمة غير معروفة[٦].

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: (ما من ليلة من ليالي العشر الأخر إلا وقد قيل: إنَّها فيها)[٧].

**وأدلة هذه المسألة عدد كبير من الأحاديث والآثار منها:**

**الحديث الأول**: أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كان رسول الله ﷺ يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر، فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي ويستقبل إحدى وعشرين، رجع إلى مسكنه، ورجع من كان يجاور معه، وأنه أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها، فخطب الناس، فأمرهم ما شاء الله، ثم قال: «كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ،

---

(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٤٣).

(٢) وهو: أبو سعيد الخدري: انظر: صحيح البخاري برقم: (٢٠١٨).

(٣) وهو: عبدالله بن أنيس: انظر: صحيح مسلم برقم: (١١٦٨).

(٤) وهم: عمر بن الخطاب وأُبي بن كعب وحذيفة: انظر: صحيح مسلم برقم: (٧٦٢)، مصنف ابن أبي شيبة برقم: (٨٧٥٨).

(٥) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٤).

(٦) انظر: المجموع شرح المهذب (٦/ ٤٥٠).

(٧) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٤).

ثُمَّ قَدْ بَدَا لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، فَابْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَابْتَغُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فاستهلت السماء في تلك الليلة فأمطرت، فوكف المسجد في مصلى النبي ﷺ ليلة إحدى وعشرين، فبصرت عيني نظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طينًا وماء)[١].

**الحديث الثاني**: عن عبد الله بن أنيس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا وَأُرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، قَالَ: فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَانْصَرَفَ، وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ، قال: وكان عبد الله ابن أنيس يقول: ثلاث وعشرين»[٢].

وعن ابن عبد الله بن أنيس الجهني، عن أبيه، قال: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي بَادِيَةً أَكُونُ فِيهَا، وَأَنَا أُصَلِّي فِيهَا بِحَمْدِ اللهِ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزِلُهَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «انْزِلْ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ»، فَقُلْتُ لِابْنِهِ: فَكَيْفَ كَانَ أَبُوكَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ لِحَاجَةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ، فَإِذَا صَلَّى الصُّبْحَ وَجَدَ دَابَّتَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَجَلَسَ عَلَيْهَا، فَلَحِقَ بِبَادِيَتِهِ)[٣].

وفي رواية أن الجهني، أتى رسول الله ﷺ فقال: (يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي صَاحِبُ بَادِيَةٍ

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠١٨).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٨).

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» برقم: (١٣٨٠).

وَمَاشِيَةٍ فَأَوْصِنِي بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، أَقُومُ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْ لَيْلَتَيْنِ؟ قَالَ: بَلْ لَيْلَةٌ فَدَعَاهُ فَسَارَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدٌ مَا أَمَرَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا اللَّيْلَةَ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا الْجُهَنِيُّ فَكَانَ إِذَا كَانَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ نَزَلَ بِأَهْلِهِ، وَقَامَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ)[١].

وفي رواية: (فَكَانَ يُمْسِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَلَا يَشْهَدُ شَيْئًا مِنْ رَمَضَانَ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَلَا يَوْمَ الْفِطْرِ)[٢].

قال ابن عبد البر: (إنَّ ليلة الجهني معروفة بالمدينة؛ ليلة ثلاث وعشرين، وحديثه هذا مشهور عند خاصتهم وعامتهم)[٣].

**الحديث الثالث**: عن عبد الله بن مسعود ﷺ: (أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «مَنْ يَذْكُرُ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ؟» قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنَا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَإِنَّ فِي يَدِي لَتَمَرَاتٍ أَتَسَحَّرُ بِهِنَّ مُسْتَتِرًا بِمُؤَخِّرَةِ رَحْلِي مِنَ الْفَجْرِ، وَذَلِكَ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ)[٤].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: (تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ؟»)[٥].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٨٩).

(٢) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٩٠).

(٣) التمهيد لابن عبدالبر (١٣/ ٤٢٦).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٣٦٣٥)، والطيالسي في «مسنده» برقم: (٣٢٧)، وأبو يعلى في «مسنده» برقم: (٥٣٩٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» برقم: (١٠٢٨٩).

(٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (١١٧٠).

قال القاضي عياض: (فيه إشارة إلى أنَّها إنَّما تكون في أواخر الشهر؛ لأنَّ القمر لا يكون كذلك عند طلوعه إلا في أواخر الشهر، والله أعلم)(١).

قال البيهقي: (قيل: إنَّ ذلك إنَّما يكون لثلاث وعشرين، والله أعلم)(٢).

**الحديث الرابع**: عن سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ! فَسَكَتَ سَاعَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتُ لَكُمْ مَا قُلْتُ آنِفًا، وَأَنَا أَعْلَمُهَا، وَإِنِّي لَأَعْلَمُهَا، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، أَرَأَيْتُمْ يَوْمًا كُنَّا مَكَانَ كَذَا وَكَذَا، أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ؟» فِي غَزَوَةٍ غَزَاهَا، فَقَالُوا: سِرْنَا فَفَعَلْنَا حَتَّى اسْتَقَامَ مَلَأُ الْقَوْمِ عَلَى أَنَّهَا لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ)(٣).

**الحديث الخامس**: عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ كَأَنَّهَا لَيْلَةٌ سَابِعَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي لَيْلَةٍ سَابِعَةٍ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا مِنْكُمْ، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي لَيْلَةٍ سَابِعَةٍ، قَالَ مَعْمَرٌ: فَكَانَ أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ فِي لَيْلَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، وَيَمَسُّ طِيبًا)(٤).

قال ابن عبد البر: (ويدُلُّ هذا الحديث وما كان مثله على أنَّ الأغلب فيها ليلة سبع وعشرين، ويمكن أن تكون ليلة ثلاث وعشرين)(٥).

---

(١) شرح النووي على مسلم (٨/ ٦٦).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٥١٣).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٨٧).

(٤) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٨٨).

(٥) الاستذكار (٣/ ٤١٦).

فمنهم من فسرها بليلة ثلاث وعشرين، على أساس أنَّها سبعة بقيت، ومنهم من فسَّرها بليلة سبع وعشرين على أساس أنَّها سبعة مضت، فعن ابن عباس: (قَالَ عُمَرُ: مَنْ يَعْلَمُ مَتَى لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَا: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هِيَ فِي الْعَشْرِ فِي سَبْعٍ يَمْضِينَ أَوْ سَبْعٍ يَبْقَيْنَ»)[١].

وقد روى عبدالرزاق في «مصنَّفه» هذا الحديث موقوفًا على ابن عباس[٢].

**ومن الآثار الواردة عن** طائفة من الصحابة رضوان الله عليهم منها:

**الأول**: عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: (كان ابن عباس ينضح على أهله الماء ليلة ثلاث وعشرين)[٣].

**الثاني**: عن الأسود قال: (كانت عائشة توقظنا ليلة ثلاث وعشرين من رمضان)[٤].

**الثالث**: عن الصنابحي قال: (سألتُ بلالًا عن ليلة القدر قال: ليلة ثلاث وعشرين)[٥].

**الرابع**: عن ابن عباس قال: (أتيت وأنا نائم في رمضان فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢٥٨٤)، وأصل قول ابن عباس ﷺ في صحيح البخاري برقم: (٢٠٢٢).

(٢) انظر: مصنف عبدالرزاق برقم: (٧٦٧٩)، وفيه: (دعا عمر بن الخطاب أصحاب محمد ﷺ فسألهم عن ليلة القدر؟ فأجمعوا أنَّها في العشر الأواخر، قال ابن عباس: فقلتُ لعمر: إني لأعلم أو إني لأظن أي ليلة هي؟ قال عمر: وأي ليلة هي؟ فقلت: سابعة تمضي، أو سابعة تبقى من العشر الأواخر...).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٨٦).

(٤) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٩٥).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» برقم: (٨٧٦٠).

قال: فقمت وأنا ناعس فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله ﷺ فأتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي فنظرت في الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين، قال: وقال ابن عباس: إن الشيطان يطلع مع الشمس كل ليلة إلا ليلة القدر وذلك أنَّها تطلع يومئذ بيضاء لا شعاع لها)[١].

**الخامس**: عن معاوية ﷺ قال: (ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين)[٢]، وعن معاوية عن النبي ﷺ قال: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ»[٣]، والحديث لا يصح مرفوعًا، الصحيح أنَّه موقوف[٤].

**السادس**: عن زر بن حبيش: (سألتُ أُبي بن كعب ﷺ فقلتُ: إنَّ أخاك ابن مسعود يقول: «من يقم الحول يصب ليلة القدر»، فقال: رحمه الله أراد أن لا يتكل الناس، أما إنَّه قد علم أنَّها في رمضان وأنَّها في العشر الأواخر، وأنَّها ليلة سبع وعشرين، ثم حلف لا يستثني أنَّها ليلة سبع وعشرين، فقلتُ: بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر؟ قال: بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ أنَّها تطلع يومئذ لا شعاع لها)[٥].

وعنه قال: (كان عمر وحذيفة وناس من أصحاب النبي ﷺ لا يشكون فيها أنَّها ليلة

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» برقم: (٨٧٥٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» برقم: (٩٦٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» برقم: (١٣٨٦)، وابن حبان في «صحيحه» برقم: (٣٦٨٠).

(٤) انظر: فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (١٦/ ٢٩٢).

(٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٧٦٢).

سبع وعشرين)[١].

**السابع**: عن ابن عباس ﷺ: (التمسوا في أربع وعشرين)[٢]، وعن أبي سعيد ﷺ، قال: (قال رسول الله ﷺ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ»)[٣]، وعن بلال ﷺ: (أنَّ النبي ﷺ قال: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ»)[٤].

قال أبو نضرة: (قلتُ: يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا، قال: أجل نحن أحق بذلك منكم، قال: قلتُ: ما التاسعة والسابعة والخامسة، قال: إذا مضت واحدة وعشرون فالتي تليها ثنتين وعشرين، وهي التاسعة فإذا مضت ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة، فإذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة)[٥].

وقد اختلفت أنظار العلماء في تأويل هذه الأحاديث، فالبعض نظر إلى ورود حديث معين في ليلة معينة، فزعم أنَّها هي ليلة القدر على التعيين في كل عام، وهذا النظر ينقضه ورود أحاديث أخرى في ليال أخرى، وليس الحديث المستدل به في ليلة معينة بأولى من الحديث الوارد في ليلة أخرى.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» برقم: (٩٦٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٢).

(٣) أخرجه الطيالسي في «مسنده» برقم: (٢٢٨١).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢٤٥٢٠)، والبزار في «مسنده» برقم: (١٣٧٦) وقال: «ولا نعلم روى الصنابحي، عن بلال إلا هذا الحديث، ولا نعلم له طريقًا إلا هذا الطريق»، قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (أخطأ ابن لهيعة في رفعه)، انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٤).

(٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٧).

ويظهر من طريقة الذين عيَّنوا ليلة دون أخرى أنَّهم رجَّحوا بعض الأدلة على بعض، وهذا المسلك فيه إهدار لدلالة الأحاديث الأخرى.

**الترجيح:**

وتعدد الأحاديث الواردة في أكثر من ليلة يرجح قول من يرى أنَّها متنقِّلة بين ليالي العشر، وهذا المسلك فيه إعمال لكافة النصوص دون إهدار.

والجمع بين الأدلة أولى من إلغاء دلالة بعضها، فالمُلغَى مساو في وجوب القبول للحديث الآخر، وهذا هو المنهج الصحيح عند تعارض ظواهر دلالات النصوص.

وعلى هذا؛ فإنَّ القول بتنقلها بين ليالي العشر فيه إعمال للأدلة دون إهمال، فإنَّ غاية ما في الأحاديث أنَّ ليلة القدر وقعت في هذه الليلة دون حصر ينفي وقوعها في الأعوام الأخرى في غيرها، أما من رجح ليلة معينة فإنَّه يلزمه أن يُهمل الأحاديث الصحيحة الأخرى التي تدُلُّ على ثبوت ليلة القدر في تلك الليلة، ولكن هذا الترجيح لا يشمل القول بأنَّ الأرجى هي الأوتار لورود أحاديث تحث على التحري في الأوتار، وقد يستدل البعض بحديث الجهني فإنَّه طلب من النبي ﷺ طلبًا عامًّا ثم سار عليه بقية حياته، وهذا يؤكِّد أنَّ ليلتها هي الأرجى بين الأوتار، ولكن لا يدل على أنَّها بعينها ليلة القدر في كل عام، ولو كانت كذلك لما كان هناك حث على التحري في كل العشر والأوتار خاصة؛ لأنَّ مفهوم التحري يدل على أنَّها ليست معلومة التعيين، خلافًا لمن ظن أنَّها ليلة معينة في كل عام.

وعلى هذا؛ فإنَّ وقوعها في عام من الأعوام في ليلة معينة، لا يقتضي تعينها في الليلة نفسها في كل سنة بدلالة النصوص الأخرى الدالة على وقوعها في غيرها، ولا يمكن الجمع بين الأحاديث لتعارضها إلا بالقول بانتقالها بين ليالي العشر.

فالأحاديث التي وردت في تحديدها بليلة معينة جاءت في ليال مختلفة، ولا طريق إلى الجمع بين تلك الأحاديث إلا بالقول بأنَّها متنقلة.

قال النووي: (وهذا هو الظاهر المختار لتعارض الأحاديث الصحيحة في ذلك، ولا طريق إلى الجمع بين الأحاديث إلا بانتقالها)[١].

والقائلون بالتعيين حملوا النصوص على التعارض، وصحَّحوا أحدها لمرجح، والقائلون بانتقالها صاروا إلى الجمع، وهو أولى من الترجيح؛ لأنَّ الجمع يحافظ على العمل بكافة الأحاديث على وجه من الوجوه، والترجيح يهدر بعض الأحاديث ولا يعمل بها.

قال الحافظ ابن حجر: (الجمع أولى من الترجيح، باتفاق أهل الأصول)[٢].

وقال ابن رشد الجد: أن القول بتنقل ليلة القدر: (هو أصح الأقاويل وأولاها بالصواب والله أعلم، لأنَّ الأحاديث كلها تستعمل على هذا، واستعمالها كلها أولى من استعمال بعضها، واطراح سائرها، لا سيما وهي كلها أحاديث صحيحة ثابتة لا مطعن فيها لأحد)[٣].

---

(١) المجموع شرح المهذب (٦/ ٤٥٠).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٩/ ٤٧٤).

(٣) المقدمات لابن رشد (١/ ٢٦٧).

وقد نص النبي ﷺ على طلبها في ليال العشر الأواخر في بعض الروايات، ونص على طلبها في الوتر منه في بعض الروايات، وهي تفسير لمحل طلبها، وتدل على أن الروايات تدور بين الإجمال والتفصيل.

قال الحافظ ابن حجر: (وأرجحها كلها: أنَّها في وتر من العشر الأخير، وأنَّها تنتقل كما يفهم من أحاديث هذا الباب)(١).

ويرى البيهقي أن الأشفاع تكون أوتارًا إذا عد الشهر من آخره، ولذا قال: (باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الأواخر فإنه إذا عد الشهر من آخره كانت أشفاعه أوتارًا)(٢).

ويرى ابن تيمية أن الوتر يكون باعتبار الماضي، ويكون باعتبار الباقي، فتكون ليلة من ليالي الأشفاع، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (الوتر يكون باعتبار الماضي فتطلب ليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين وليلة تسع وعشرين، ويكون باعتبار ما بقي كما قال النبي ﷺ: «لتاسعة تبقى لسابعة تبقى لخامسة تبقى لثالثة تبقى»، فعلى هذا إذا كان الشهر ثلاثين يكون ذلك ليالي الأشفاع، وتكون الاثنين والعشرين تاسعة تبقى وليلة أربع وعشرين سابعة تبقى، وهكذا فسره أبو سعيد الخدري في الحديث الصحيح)(٣).

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٦).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٥٠٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٨٥).

وعليه: فإنَّ في الأحاديث الصحيحة ما يدل على مجيء ليلة القدر في أي ليلة من ليالي العشر الأواخر؛ لأنَّها جميعًا أوتار بحسب جهة العد سواء من أول العشر أو آخرها، وهذه الدلالات تتفاوت من حيث القوة والرجحان.

**والخلاصة**: أنَّ أرجى الليالي هي العشر الأواخر خاصة الأوتار، والسبع الأواخر أرجاها، وليالي الحادي والعشرون، والثالثة والعشرون، والسابعة والعشرون. وأرجى الأوتار، وأقواها ليلة الجهني ليلة ثلاث وعشرين، ثم ليلة السابع والعشرين.

وهناك فرق بين الرجاء والتعيين، فغاية ما ورد في الأحاديث هو الأمر بالتحري وهو لا يستلزم التعيين، وآكدها الأوتار كما في حديث عائشة ﵂: (أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ، مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»)[(١)]، وبوَّب عليه البخاري: (باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر)[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر: (في هذ الترجمة إشارة إلى رجحان كون ليلة القدر منحصرة في رمضان، ثم في العشر الأخير منه، ثم في أوتاره)[(٣)].

أما من خصها بالأوتار، ونفى إمكان وقوعها في الأشفاع فيرده الأمر العام بالتحري في العشر الأواخر، وهو يشمل الأشفاع، ولم يأتِ نص في اختصاص الأوتار بها، والأوتار تحتمل الأشفاع بحسب جهة العد كما في حديث ابن عباس ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠١٧).

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٤٦).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٠).

(«هِيَ فِي الْعَشْرِ، هِيَ فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ»، يعني: ليلة القدر)[١].

وعن ابن عباس: عن ابن عباس: (التمسوا في أربع وعشرين)[٢]، وفي رواية: (هِيَ فِي الْعَشْرِ فِي سَبْعٍ يَمْضِينَ أَوْ سَبْعٍ يَبْقَيْنَ)[٣]، وقد روى عبدالرزاق في «مصنَّفه» هذا الحديث موقوفًا على ابن عباس[٤]، وقد تقدَّم كلام العلماء في معنى هذا الحديث.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٢).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٢).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢٥٨٤).

(٤) انظر: مصنف عبدالرزاق برقم: (٧٦٧٩)، وفيه: (دعا عمر بن الخطاب أصحاب محمد ﷺ فسألهم عن ليلة القدر؟ فأجمعوا أنَّها في العشر الأواخر، قال ابن عباس: فقلتُ لعمر: إني لأعلم أو إني لأظن أي ليلة هي؟ قال عمر: وأي ليلة هي؟ فقلت: سابعة تمضي، أو سابعة تبقى من العشر الأواخر...).

## المطلب السادس: الحكمة من عدم تعيين ليلة القدر

لم يرد في النصوص الشرعية ما يدل على تعيين ليلة القدر تعيينًا قاطعًا كما سبق ذكره، مع اتفاق العلماء على عظيم فضلها وعلو شأنها، وقد كان لهذا الإخفاء حضورٌ لافت في مباحث أهل العلم، إذ تناولوه بالتحليل والبيان، وربطوه بجملة من المعاني الشرعية والمقاصد التعبدية، ويأتي هذا المطلب لعرض ما ذكره العلماء في بيان الحكمة من عدم تعيين ليلة القدر، وبيان وجه هذا الإخفاء في ضوء النصوص الشرعية والقواعد العامة في التشريع، ويمكن بيان الحكمة في الآتي:

١. الحكمة الأساسية تكمن في أن إبهام تعيين ليلة القدر يحمل طالبيها على الاجتهاد في طلبها في جميع ليالي العشر، مما يفضي إلى كثرة العبادة وتوسيع دائرة الطاعة، بخلاف ما لو عُيّنت بعينها، فإن الهمم قد تقتصر على قيام تلك الليلة وحدها دون سائر الليالي، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (إذا كانت مبهمة اجتهد طلابها في ابتغائها في جميع محال رجائها، فكان أكثر للعبادة، بخلاف ما إذا علموا عينها فإنَّها كانت الهمم تتقاصر على قيامها فقط)[(١)].

وهذا المعنى قرره غير واحد من أهل العلم، ومنهم البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ، حيث قال:

---

(١) تفسير ابن كثير (٨/ ٤٥١).

(وفي الجملة أبهم الله هذه الليلة على هذه الأمة ليجتهدوا في العبادة ليالي رمضان طمعًا في إدراكها، كما أخفى ساعة الإجابة في يوم الجمعة وأخفى الصلاة الوسطى في الصلوات الخمس، واسمه الأعظم في الأسماء ورضاه في الطاعات ليرغبوا في جميعها، وسخطه في المعاصي لينتهوا عن جميعها، وأخفى قيام الساعة ليجتهدوا في الطاعات حذرًا من قيامها)[(١)].

فهذا الإبهام إذن جارٍ على سننٍ مطردة في الشريعة، تقوم على تحريك الهمم، وربط العبد بالعبادة الدائمة، لا بالمواسم المحدودة فحسب.

ومما يُقوِّي هذا المعنى ما ذكره أبو الفضل العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليل إخفاء ساعة الإجابة، وهو تعليل يجري بعينه في إخفاء ليلة القدر، إذ قال: (الحكمة في إخفاء هذه الساعة في هذا اليوم: أن يجتهد الناس فيه ويستوعبوه بالدعاء، ولو عرفت لخصوها بالدعاء وأهملوا ما سواها، وهذا كما أنه تعالى أخفى اسمه الأعظم في أسمائه الحسنى ليسأل بجميع أسمائه، وأخفى ليلة القدر في أوتار العشر الأخير أو في جميع شهر رمضان أو في جميع السنة على الخلاف في ذلك؛ ليجتهد الناس في هذه الأوقات كلها)[(٢)].

٢. ومن الحكم الدقيقة التي نبه عليها جماعة من أهل العلم: أن إخفاء تعيين ليلة القدر يمنع من تعمُّد الوقوع في المعصية فيها مع العلم بفضلها، إذ إن علم العبد

---

(١) تفسير البغوي (٥/ ٢٨٨).

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٢١٤)، وينظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٦).

بخصوصية الزمان وفضله قد يجعل معصيته تحمل معاني الجرأة على المخالفة، وهو أمرٌ خطير على القلب، يقول الرازي: (ثانيها: كأنه تعالى يقول: لو عينت ليلة القدر، وأنا عالم بتجاسركم على المعصية، فربما دعتك الشهوة في تلك الليلة إلى المعصية، فوقعت في الذنب، فكانت معصيتك مع علمك أشد من معصيتك لا مع علمك، فلهذا السبب أخفيتها عليك)[(١)].

٣. أن الاجتهاد نفسه وطلب الليلة فيه أجر لمن أخلص النية لله ﷻ، يقول الرازي: (وثالثها: أني أخفيت هذه الليلة حتى يجتهد المكلف في طلبها، فيكتسب ثواب الاجتهاد)[(٢)].

وبذلك يتبين أن عدم تعيين ليلة القدر ليس نقصًا في البيان، ولا إبهامًا مجردًا عن الحكمة، بل هو تشريع مقصود مؤسس على مقاصد عظيمة، تجمع بين تحريك القلوب، وتزكية النفوس، وتوسيع دائرة العبادة، وصيانة العبد من مزالق الغفلة والجرأة، وهو من محاسن هذا الدين وكمال حكمته.

(١) تفسير الرازي (٣٢/ ٢٢٩).

(٢) تفسير الرازي (٣٢/ ٢٢٩).

## المبحث الرابع: علامات ليلة القدر

### تمهيد

اعتنى أهل العلم ببحث مسألة علامات ليلة القدر؛ لما لها من صلة بباب تحرِّي هذه الليلة المباركة، ومحاولة التعرُّف عليها في زمن وقوعها، أو بعد انقضائها، اعتمادًا على ما ورد في النصوص الشرعية من إشارات، ودلالات، وقد تناولت كتب التفسير، والحديث، والفقه هذا المبحث بالتحرير والتمحيص، ففرَّق العلماء بين العلامات الثابتة والعلامات التي لا يصح الاعتماد عليها، وبين ما يُدرك حال وقوع الليلة وما يُعرف بعد انقضائها.

ويأتي هذا المبحث لبيان ما ثبت من العلامات الواردة في النصوص، بعيدًا عن الجزم أو القطع بما لم يقم عليه دليل صحيح، وذلك تحقيقًا للمنهج العلمي في الاستدلال، وصيانةً للعبادة من التعلّق بالظنون غير المنضبطة، وقد جاء الحديث فيها عبر الآتي:

## المطلب الأول: الأحاديث الواردة في علامات ليلة القدر[١]

وردت أحاديث كثيرة في علامات ليلة القدر، وهي أحاديث متفاوتة في درجتها بين الصحيح والضعيف، وهذا ما يجعل من الضروري للمسلم أن يقتصر على ما ثبت صحته منها، ويأخذ به في معرفة علامات هذه الليلة المباركة، مع التنبيه على الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة التي لا يُعتمد عليها، والحذر من نشرها بين الناس.

**أولًا: الأحاديث الصحيحة:**

أصحُّ ما جاء في علامات ليلة القدر هو ما رواه مسلم في «صحيحه» عن زر بن حبيش، قال: (سمعت أُبي بن كعب يقول: وقيل له: إن عبد الله بن مسعود يقول: «من قام السنة أصاب ليلة القدر»، فقال أُبي: والله الذي لا إله إلا هو، إنها لفي رمضان -يحلف ما يستثني-، ووالله إني لأعلم أي ليلة هي، هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله ﷺ بقيامها، هي ليلة صبيحة سبع وعشرين، وأمارتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها)[٢].

---

(١) انظر في أحاديث علامات ليلة القدر: علامات ليلة القدر الحسية «دراسة حديثية نقدية»، إعداد: د. عمار ابن أحمد الصياصنة، وكتاب: الأحاديث والآثار الواردة في ليلة القدر، إعداد: فهد بن عبد الله السعيدي.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٧٦٢)، وأبو داود في «سننه» برقم: (١٣٧٨)، والترمذي في «جامعه» برقم: (٧٩٣)، وأحمد في «مسنده» برقم: (٢١١٩١).

والشعاع: ما يرى من الضوء عند بدئها مثل الحبال والقضبان مقبلة إليك إذا نظرت إليها[(١)].

وهذا الحديث أصحُّ حديث في علامات ليلة القدر، وهو حديثٌ مرفوعٌ أو له حكم الرفع إلى النبي ﷺ على الراجح، والعلامة التي في هذا الحديث هي: أن الشمس تطلع في صبيحتها لا شعاع لها، وسنتكلم عن هذا الحديث من جهتين:

**الجهة الأولى: تحرير مسألة رفع الحديث إلى النبي ﷺ:**

ظاهر رواية الحديث في صحيح مسلم أن هذه العلامة مرفوعة من قول النبي ﷺ، وقد جاء رفعها بلفظ صريح لا يقبل الشك، ففي لفظ آخر لحديث أُبي بن كعب: (حلف لا يستثني، أنها ليلة سبع وعشرين، فقلت [أي: زر بن حبيش]: بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر؟، قال: بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ أنها تطلع يومئذ، لا شعاع لها)[(٢)].

ولكن بعض الباحثين[(٣)] رجَّح أنَّ ذكر العلامة موقوفٌ من قول أُبي بن كعب، وليست مرفوعة من قول النبي ﷺ، واحتَجَّ على ذلك بأنَّ أكثر الروايات عن زر بن حبيش ليس فيها هذه العلامة، فهذا الحديث رواه مسلم عن «سفيان بن عيينة، عن عبدة، وعاصم ابن أبي النجود، أنهما سمعا زر بن حبيش»، والحديث يرويه عن زر بن حبيش ثمانية من الرواة، ستة منهم لم يتعرضوا لذكر هذه العلامة، وهم: (الشعبي، وإسماعيل بن أبي

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٥/ ١٦٢٤).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٧٦٢).

(٣) انظر: علامات ليلة القدر الحسية (ص٢٩-٣٢).

خالد، وأبو بردة، ويزيد بن سليمان، وعبد الله بن شريك، وعبد الملك بن أبحر».

وأيضًا: فإنَّ راوي هذه العلامة هو عاصم بن أبي النجود وهو متكلّم فيه، وهو أقل ضبطًا ممن لم يذكر العلامة في الحديث، وأن اعتناء النبي ﷺ بهذه الليلة جعل أُبي ابن كعب يجزم بأنها ليلة القدر، وعدّ ذلك علامة تدّل عليها(١).

وكلامه مستقيم في الظاهر من جهة الصناعة الحديثية فإن أكثر رواة حديث أُبي ابن كعب لم يذكر العلامة، وهذا يدل على أن انفراد عاصم بها ليس محفوظًا.

ولكن يمكن القول بأن هذه العلامة مصدرها من النبي ﷺ من أوجه متعددة كما يلي:

**الوجه الأول**: أن لهذه العلامة شاهدان يقويان رواية الرفع:

الشاهد الأول: ما رواه الإمام أحمد في «مسنده» عن أبي عَقْرب قال: (غَدوت إلى ابن مسعود ذات غداة في رمضان، فوجدته فوق بيته جالسًا، فسمعنا صوته، وهو يقول: صدق الله، وبلّغ رسوله، فقلنا: سمعناك تقول: صدق الله، وبلَّغ رسوله، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر من رمضان، وتطلع الشمس غداة إذٍ صافيه، ليس لها شعاع»، فنظرت إليها فوجدتها كما قال رسول الله ﷺ)(٢)، وإسناده ضعيف لأن فيه مجهولان وهما: أبو الصلت، وأبو عقرب راوي الحديث عن ابن مسعود(٣)، ورواه أحمد(٤) عن طلق بن حبيب عن أبي عقرب بإسناد رواته

(١) انظر: علامات ليلة القدر الحسية (ص٣٠).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٣٨٥٧)، والطيالسي في «مسنده» برقم: (٣٩٤).

(٣) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٩/ ٤٤)، وتعجيل المنفعة للحافظ (ص٥٠٦-٥٠٧).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٤٣٧٤)

ثقات، وهذه الرواية الأخيرة لا يزال فيها جهالة أبي عقرب لكنها أخف من الرواية التي فيها مجهولان.

الشاهد الثاني: ما رواه أحمد في المسند بإسناده عن خالد بن معدان عن عبادة ابن الصامت عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا لَيْلَةٌ صَافِيَةٌ مَلِيحَةٌ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا، سَاكِنَةً لَا حَرَّ فِيهَا وَلَا بَرْدَ، وَلَا يَحِلُّ لِكَوْكَبٍ أَنْ يَرْمِيَ فِيهَا بِنَجْمٍ حَتَّى الصَّبَاحِ، وَإِنَّ أَمَارَةَ الشَّمْسِ صَبِيحَتَهَا أَنْ تَجْرِيَ لَا شُعَاعَ لَهَا مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَلَا يَحِلُّ لِشَيطَانٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ»(١)، وهو منقطع؛ لأنَّ خالد بن معدان لم يسمع من عبادة، وبقية بن الوليد فيه ضعف وتدليس(٢).

**الوجه الثاني**: أن الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى قد روى هذا الحديث مرفوعًا صريحًا إلى النبي ﷺ، وروايته في «صحيحه» واضحة الدلالة على الرفع، لا تحتمل التأويل ولا الاحتمال؛ إذ صرَّح أُبي بن كعب بقوله: (أخبرنا رسول الله ﷺ أنها تطلع يومئذٍ لا شعاع لها)(٣)، وهذا نصٌّ جليّ في نسبة الخبر إلى النبي ﷺ، ولا يخفى ما لصحيح مسلم من المكانة الرفيعة في علم الحديث، فهو من أئمة هذا الشأن وحُفَّاظه الكبار، وقد تلقَّت الأمة كتابه بالقبول، وليس هذا الحديث من الأحاديث المعلّة التي استدركها الدارقطني وغيره، وهذه الرواية المرفوعة صراحة رواها ابن خزيمة في «صحيحه»(٤)،

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢٢٧٦٥)، والمروزي في «مختصر قيام الليل» (ص٢٥٨).

(٢) انظر: حاشية الأرنووط وآخرين تعليقًا على الحديث.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» برقم: (٧٦٢).

(٤) انظر: صحيح ابن خزيمة رقم (٢١٩٢).

وهي صحيحة عنده.

**الوجه الثالث**: لم أقف على أحد من العلماء المتقدمين أعلَّ رواية مسلم المرفوعة بأن الرفع لا يثبت؛ فلم يذكرها العلماء الذين تكلَّموا في العلل، وهذا يجعل الجزم بأن هذه العلامة ليست مرفوعة إلى النبي ﷺ عسيرًا، فقد تكلَّم العلماء في روايات الصحيحين المشكلة، فلو كانت معلَّة لتكلم عليها المتقدمون.

**الوجه الرابع**: أن عدم ذكر الأكثر والأوثق لعلامة شعاع الشمس لا يجعل الصحيح في الرواية الوقف على أُبي بن كعب، وإنما يجعل ذكر شعاع الشمس غير ثابت لمخالفة عاصم بن أبي النجود للثقات، فلا يقال بأنها موقوفة، وإنما يقال بأن الرواية شاذة لمخالفة الثقات، ولا تعتبر من قبيل زيادة الثقة المقبولة.

**الوجه الخامس**: أنه لو افترضنا أن علامة شعاع الشمس من كلام أُبي بن كعب فإنَّه لا يمكن أن يكون ذلك من اجتهاده لأنه لو رأى الشمس لا شعاع لها فإنه لا يمكن له الجزم بأن ذلك علامة، وهذا يدل على أنه سمعها من المعصوم، وأن اعتناء النبي ﷺ بالليلة لا رابط بينه وبين علامة شعاع الشمس، وغاية ما فيه أنه جعل أُبي بن كعب يجزم بأنها ليلة سبع وعشرين، أما علامة شعاع الشمس فلا يوجد رابط عقلي بين الاعتناء النبوي بالليلة وشعاع الشمس، وهذا يؤكد أن لها أصلًا مرفوعًا.

**الوجه السادس**: أن العلماء المحققين تلقّوا هذه العلامة بالقبول، ولو كانت اجتهادًا من صحابي لما كان لها كل هذا القبول، ولهذا نجد عددًا من أهل العلم قد أثبتوا هذه

العلامة[١]، ونسبوها صراحة إلى النبي ﷺ، واعتبروها من العلامات الثابتة الواردة في السنة النبوية، وقد تنوَّعت طرائقهم في تقرير ذلك؛ فمنهم من يذكر العلامة ابتداءً، فيقول على سبيل المثال: من علامات ليلة القدر: طلوع الشمس في صبيحتها دون شعاع، ثم يعقب ذلك بنسبتها إلى النبي ﷺ، فيقول: كما ذكر رسول الله ﷺ، أو كما قال عليه الصلاة والسلام.

ومنهم من يذكر العلامة مقرونةً مباشرةً بحديث أُبي بن كعب ﷺ، فيورده مرفوعًا إلى النبي ﷺ، ويجعله أصلًا في إثبات هذه العلامة والاحتجاج به، وهذا التتابع في تصرفات العلماء، واختلاف صيغ عرضهم مع اتفاقهم على نسبة العلامة إلى النبي ﷺ، يُعد قرينة قوية على ثبوتها وكونها مرفوعة، ويعزز القول بأن هذه العلامة قد استقر العمل بها عند أهل العلم اعتمادًا على الحديث الصحيح الوارد فيها.

ومن الأول قول ابن بطال: (ثم لا حدّ في ذلك خاص لليلة بعينها لا يعدوها إلى غيرها؛ لأن ذلك لو كان محصورًا على ليلة بعينها لكان أولى الناس بمعرفتها النبي عليه السلام مع جدِّه في أمرها ليعرفها أمته، فلم يعرفهم منها إلا الدلالة عليها أنها ليلة طلقة، لا حارة ولا باردة، وأن الشمس تطلع في صبيحتها بيضاء لا شعاع لها)[٢]، والشاهد هنا قوله: «فلم يعرفهم أي: النبي عليه السلام منها إلا... أن الشمس تطلع في صبيحتها بيضاء لا شعاع لها».

---

(١) انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٣/ ٤٣٧)، وفتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٠)، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٢/ ٢٢٦).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/ ١٥٥).

ومن الثاني قول ابن قدامة: (والمشهور من علامتها ما ذكره أُبي بن كعب عن النبي ﷺ، أن الشمس تطلع من صبيحتها بيضاء لا شعاع لها)[١].

بل صحح الحديث المرفوع في صحيح مسلم، وذكر أن هذه العلامة أصح علامات ليلة القدر فقال: (قال أُبي بن كعب: «إنها ليلة سبع وعشرين، أخبرنا رسول الله ﷺ أنها ليلة صبيحتها تطلع الشمس ليس لها شعاع، فعددنا وحفظنا»، هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم إلى قوله: «شعاع»، فهذا أصح علاماتها)[٢].

وقال ابن تيمية: (وعلامتها ما تقدم أن الشمس تطلع يومئذ لا شعاع لها كأنها الطست حتى ترتفع؛ ذكر معنى ذلك مرفوعًا في حديث أبي وابن مسعود، وجاء عن ابن عباس أيضًا)[٣].

**الجهة الثانية: المعنى الصحيح للعلامة الواردة في الحديث:**

مما تقدّم يتبيّن أن علامة طلوع الشمس يومئذ لا شعاع لها كأنها الطست ثابتة عن النبي ﷺ، والراجح أن هذه العلامة مختصة بتلك الليلة التي ورد فيها الحديث، وليست علامة دائمة في كل السنوات إلى قيام الساعة، فيكون حديث أُبي بن كعب مثل حديث أبي سعيد الخدري، وفيه قول النبي ﷺ: «إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا أَوْ: نُسِّيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الوَتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»[٤]، وهذا

---

(١) الشرح الكبير على المقنع (٧/ ٥٥٩)، وينظر: المغني لابن قدامة (٣/ ١١٧).

(٢) الكافي في فقه الإمام أحمد (١/ ٤٥٣).

(٣) شرح العمدة لابن تيمية - كتاب الصيام (٢/ ٦٩٧).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠١٦)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٧).

يعني أن علامة السجود في ماء وطين خاصة بتلك الليلة، فقد مرَّ على العشر الأواخر سنوات كثيرة لا مطر فيها، واختصاص هذه العلامة بتلك السنة لا يوجد فيه خلاف، وعليه: فعلامة طلوع الشمس بلا شعاع مثلها.

ويدل على ذلك أن لفظ الرواية المرفوعة في الصحيح: «بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ أنَّها تطلع يومئذ لا شعاع لها»، فقوله: «يومئذ» يدل على أن الكلام على ليلة معينة، وليست عامة لكل سنة إلى قيام الساعة.

قال القاضي بن عياض فقال: (وقول أُبي في أمارتها: «أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها»: يحتمل وجهين:

أحدهما: أن هذه الصفة اختصت بعلامة صبيحة الليلة التي أنبأهم النبي ﷺ أنها ليلة القدر، وجعلها دليلا لهم عليها في ذلك الوقت، لا أن تلك الصفة مختصة بصبيحة كل ليلة قدر كما أعلمهم أنه يسجد في صبيحتها في ماء وطين.

والثاني: أنها صفة خاصة لها، وقيل في ذلك لما حجبها من أشخاص الملائكة الصاعدة إلى السماء الذي أخبر الله بتنزيلهم تلك الليلة حتى يطلع الفجر، والله أعلم)[(١)].

ويقول العيني: (قوله: «ليس لها شعاع» قيل: هذه الصفة يحتمل أنها اختصت بعلامة صبيحة الليلة التي أنبأهم النبي ﷺ أنها ليلة القدر، وجعلها دليلًا لهم عليها في ذلك، لا أنَّ تلك الصفة مختصة بصبيحة كل ليلة قدر، كما أعلمهم ﷺ أنه سجد في صبيحتها

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ١١٦).

في ماء وطين)[١]، وقال مثله أيضًا النووي[٢]، والسيوطي[٣].

ويذكر بعض الفضلاء أنه يَرِد على هذه العلامة أنه ثبت في علم الفلك أن الشمس لم يحدث فيها تغيير بحيث يذهب شعاعها خلال سنوات طويلة، ويجيب البعض بأنه لو ثبت ذلك في علم الفلك فيجب تقديم الشرع عليه كما يجب تقديم النقل على العقل.

وهذا محل إشكال يخطئ فيه بعض طلاب العلم، فإن الشرع لا يمكن أن يُخالف العلم الطبيعي القطعي، ولا يمكن معارضة النقل للعقل، والقاعدة هي: توافق الشرع مع العلم الطبيعي القطعي، والنقل مع العقل؛ لأن خالق الكون والعقل هو الله تعالى، ومنزل الشرع والنقل هو الله تعالى، فلا يمكن حصول التعارض، ولهذا فلا يمكن القول بقبول إمكان التعارض بينهما، وترجيح الشرع والنقل على العلم الطبيعي القطعي والعقل فرع عن القبول بإمكان التعارض، وهذا خلل منهجي.

وعليه: فلا يقال بالتعارض في هذه العلامة مع العلم الطبيعي؛ لأنَّ غاية ما في هذه العلامة أنَّ الناظر يراها بدون شعاع، وليس فيه أنَّ الشمس في ذاتها يزول شعاعها، وعلى هذا يزول الإشكال في أنَّه لو الشمس لا شعاع لها في نفسها فإن الأرض تتجمد من البرودة؛ لأن حرارة الشمس تنقطع تمامًا عن الأرض، وهذا ليس واردًا في معنى حديث أُبي بن كعب، لأن غاية الحديث أن الناظر لا يرى شعاعًا لها، وليس فيه إثبات

---

(١) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (١١/ ٢٥٠).

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٦٥).

(٣) شرح السيوطي على مسلم (٣/ ٢٥٩).

أن الشمس ينقطع شعاعها مطلقًا، وعلى هذا فإنَّه يمكن خروج الشمس بدون شعاع فيما يرى الناظر، ولو كانت في ذاتها مشعَّة.

**ثانيًا: الأحاديث الضعيفة والواهية**[(١)]:

لم يصح في علامات ليلة القدر إلا حديث أُبي بن كعب ﷺ، وعامة الأحاديث الواردة في علامات ليلة القدر واهية، وبعضها يعارض أحاديث ثابتة، وسوف أقسم هذه الأحاديث حسب العلامات كما يلي:

**أولًا: ليلة طلقة بلجة لا حارة ولا باردة.**

**ومعنى طلقة**: (يقال يوم طلق، وليلة طلق وطلقة، إذا لم يكن فيها حر ولا برد يؤذيان)[(٢)].

**ومعنى بلجة**: البلجة بالضم والفتح: ضوء الصبح، وليلة بلجة أي: مشرقة [(٣)].

**أخرج ابن خزيمة، ومن طريقه أخرجه ابن حبان عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ نُسِّيتُهَا، وَهِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ لَيْلَتِهَا، وَهِيَ لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ بَلْجَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ»**[(٤)].

وهو حديث ضعيف في سنده الفضيل بن سليمان النميري وهو ضعيف عند

---

(١) انظر: علامات ليلة القدر الحسية للدكتور الصياصنة، وأحاديث وآثار ليلة القدر للدكتور السعيدي.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٣٤).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٥١).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢١٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» برقم: (٣٦٨٨).

الجمهور[١]، وفيه عبد الله بن عثمان بن خثيم، وفيه مقال واختلاف[٢].

**وأخرج أبو طاهر المخلص والطبراني عن واثلة الأسقع عن النبي ﷺ قال: «إنَّ ليلةَ القدرِ طَلقةٌ بَلجَةٌ، لا حارةٌ ولا باردةٌ... »**[٣].

وهو حديث ضعيف الإسناد، رواه الطبراني وأبو طاهر المخلص، من طريق بشر ابن عون، عن بكار بن تميم، عن مكحول، عن واثلة، وسنده ضعيف، وعلة الحديث، بشر بن عون، وبكار بن تميم لأنهما مجهولان[٤].

**وأخرج أحمد في «مسنده» عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا صَافِيَةٌ بَلْجَةٌ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا، سَاكِنَةٌ سَاجِيَةٌ، لَا بَرْدَ فِيهَا وَلَا حَرَّ... »**[٥].

وإسناده ضعيف لأنه منقطع فخالد بن معدان لم يسمع من عبادة[٦]، وبقية بن الوليد فيه ضعف وتدليس، قال أبو حاتم الرازي: (سألتُ أبا مسهر عن حديث لبقية، فقال: احذر أحاديث بقية، وكن منها على تقية، فإنَّها غير نقية)[٧].

**وأخرج أبو داود الطيالسي، ومحمد بن نصر المروزي، وابن خزيمة، عن ابن عباس،**

---

(١) انظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٢٩٢).

(٢) انظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٣١٥).

(٣) أخرجه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» برقم: (١٥٢٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» برقم: (١٣٩).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٤٠٨).

(٥) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢٣٢٠٨).

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٥٢) برقم: (١٨١).

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٢٥٩).

**عن النبي ﷺ: «لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ... »**[(١)].

وإسناده ضعيف فيه زمعة بن صالح الجندي وهو ضعيف كثير الغلط على الزهري[(٢)]، سلمة بن وَهرام مختلف فيه، وثَّقه ابن معين وأبو زرعة، وضعَّفه أبو داود[(٣)]، وقد صحَّح الألباني الحديث بمجموع طرقه، في التعليق على صحيح ابن خزيمة [(٤)].

والواقع يشهد بخلاف معناه، حيث إنَّ شهر رمضان يمر بجميع فصول السَّنة، فيأتي في الشتاء فتكون لياليه باردة، ويأتي في الصيف وتكون لياليه حارة.

وأيضًا؛ يختلف الطقس في المناطق من منطقة إلى أخرى، فنجد مناطق في الكرة الأرضية تمتاز بشدة البرودة لفترات طويلة كالقطب الشمالي والجنوبي، ومناطق أخرى تمتاز بشدة الحرارة لفترات طويلة، ولا ريب أن ليلة القدر تشمل هذه المناطق، ولا ينطبق عليها الوصف الوارد بأنها لا حارة ولا باردة.

### ثانيًا: ليلة لا يرمى فيها بنجم.

**أخرج أحمد في «مسنده» عن عبادة بن الصامت ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا صَافِيَةٌ بَلْجَةٌ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا سَاكِنَةٌ سَاجِيَةٌ، لَا بَرْدَ فِيهَا وَلَا حَرَّ،**

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢١٩٢)، والطيالسي في «مسنده» برقم: (٢٨٠٢) واللفظ له.

(٢) انظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٨١).

(٣) انظر: تهذيب التهذيب (٤/ ١٦١).

(٤) انظر: صحيح ابن خزيمة (٣/ ٣٣١) برقم: (٢١٩٢)، وانظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٩٦٢) برقم: (٥٤٧٥).

**وَلَا يَحِلُّ لِكَوْكَبٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِيهَا حَتَّى تُصْبِحَ»**[(١)].

والشاهد من الحديث قوله: «**وَلَا يَحِلُّ لِكَوْكَبٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِيهَا حَتَّى تُصْبِحَ**».

والحديث ضعيف، لأن إسناده منقطع.

فقد رواه أحمد في «مسنده» عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت، وخالد ابن معدان لم يسمع من عبادة ابن الصامت.

وفي سنده أيضًا بقية بن الوليد، له مناكير ويخالف الثقات، وقد تقدَّم الكلام فيه.

**وأخرج أبو يوسف الفسوي من طريق إسحاق بن سليمان الرازي عن معاوية ابن يحيى، عن الزهري، عن محمد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه عن النبي ﷺ: «وَمِنْ أَمَارَتِهَا أَنَّهَا لَيْلَةٌ بلجة صافة سَاكِنَةٌ لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ، كَأَنَّ فِيهَا قصر، وَلَا يَحِلُّ لِنَجْمٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ حَتَّى الصَّبَاحِ...»**[(٢)].

والشاهد من الحديث قوله: «**وَلَا يَحِلُّ لِنَجْمٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ حَتَّى الصَّبَاحِ**»، والحديث ضعيف، وعلته معاوية بن يحيى الصدفي، ضعيف، خاصة فيما رواه عنه إسحاق بن سليمان.

**وأخرج أبو طاهر المخلص والطبراني عن واثلة الأسقع عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ بَلْجَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ، وَلَا سَحَابَ فِيهَا وَلَا مَطَرَ وَلَا رِيحَ، وَلَا يُرْمَى فِيهَا بِنَجْمٍ..»**[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢٣٢٠٨).

(٢) المعرفة والتاريخ (١/ ٣٨٦).

(٣) أخرجه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» برقم: (١٥٢٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» برقم: (١٣٩).

والشاهد من الحديث قوله: «**وَلَا يُرْمَى فِيهَا بِنَجْمٍ**».

والحديث ضعيف جدًا، وقد رواه الطبراني، وأبو طاهر المخلص، من طريق بشر ابن عون عن بكار بن تميم عن مكحول عن واثلة.

وعلة الحديث بشر بن عوان وبكار بن تميم، وقد ذكر أبو حاتم أنهما مجهولين، وذكر ابن حبان أن بشر روى عن بكار عن مكحول عن واثلة نسخة فيها ستمئة حديث كلها موضوعة، وقد تقدم الكلام عن ذلك.

**أخرج ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ عن الحسن: أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «اطْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ وَآخِرِ لَيْلَةٍ، وَهِيَ لَيْلَةٌ بَلْجَةٌ لا حَارَّةٌ وَلا بَارِدَةٌ، وَلا يُرْمَى فِيهَا بِنَجْمٍ، وَلا يَنْبَحُ فِيهَا كَلْبٌ»**[(١)].

والشاهد من الحديث قوله: «**وَلا يُرْمَى فِيهَا بِنَجْمٍ**».

وهذا الحديث مرسل، فالحسن البصري تابعي لم يلقَ رسول الله ﷺ، وقد تفرد به حماد بن سلمة، وفيه كلام خاصة فيما ينفرد به، وقال الذهبي عن حماد في المغني: (إمام ثقة له أوهام وغرائب، وغيره أثبت منه)[(٢)].

**ثالثًا: ليلة ليس فيها سحاب ولا مطر ولا ريح.**

**أخرج أبو طاهر المخلص، والطبراني عن واثلة الأسقع عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ لَيْلَةُ الْقَدْرِ بَلْجَةٌ، لا حَارَّةٌ وَلا بَارِدَةٌ، وَلا سَحَابَ فِيهَا وَلا مَطَرَ وَلا رِيحَ، وَلا يُرْمَى فِيهَا**

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في «التبصرة» (٢/ ٩٧).

(٢) المغني في الضعفاء (١/ ١٨٩) برقم: (١٧١١).

بِنَجْمٍ...»[١].

والشاهد من الحديث قوله: «**وَلَا سَحَابَ فِيهَا وَلَا مَطَرَ وَلَا رِيحَ**».

وإسناده ضعيف، فيه بشر بن عوان وبكار بن تميم، ذكر أبو حاتم أنَّهما مجهولان.

وذكر ابن حبان أنَّ بشرًا روى عن بكار عن مكحول عن واثلة نسخة فيها ستمئة حديث كلها موضوعة.

ومما يدل على بطلان هذا الحديث معارضته لحديث في الصحيح، فقد روى الإمام البخاري في «صحيحه» أنَّ ليلة القدر كانت في إحدى سنوات العهد النبوي ليلة مطيرة؛ فقد ثبت في الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: (قال النبي ﷺ: «وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، فَابْتَغُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَابْتَغُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، فاستهلت السَّماء في تلك الليلة فأمطرت، فوكف المسجد في مصلى النبي ﷺ ليلة إحدى وعشرين، فبصرت عيني نظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طينًا وماء)[٢].

**رابعًا: ليلة لا تنبح فيها الكلاب.**

**أخرج ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ عن الحسن: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اطْلُبُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ وَآخِرِ لَيْلَةٍ، وَهِيَ لَيْلَةٌ بَلْجَةٌ لا حَارَّةٌ وَلا بَارِدَةٌ، وَلا يُرْمَى فِيهَا بِنَجْمٍ، وَلا يَنْبَحُ فِيهَا كَلْبٌ»**[٣].

---

(١) أخرجه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» برقم: (١٥٢٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» برقم: (١٣٩).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠١٨).

(٣) أخرجه ابن الجوزي في «التبصرة» (٢/ ٩٧).

والشاهد من الحديث قوله: «**وَلا يَنْبَحُ فِيهَا كَلْبٌ**»، وهذا حديث مرسل، فالحسن البصري تابعي لم يلقَ رسول الله ﷺ، وقد تفرَّد به حماد بن سلمة، وفيه كلام خاصة فيما ينفرد به، وذكر الإمام مسلم في التمييز أنَّ حمادًا إذا حدَّث عن غير ثابت فإنَّه يخطئ في حديثهم كثيرًا(١).

قال العلامة محمد بن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وأما ما يذكر أنَّه يقِلُّ فيها نباح الكلاب أو يعدم بالكلية، فهذا لا يستقيم، ففي بعض الأحيان ينتبه الإنسان لجميع الليالي العشر، فيجد أن الكلاب تنبح ولا تسكت)(٢).

### خامسًا: ليلة مطر وريح.

**أخرج الأمام أحمد في المسند، والبزار في البحر الزخار، عن جابر بن سمرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فِي وَتْرٍ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُهَا فَنُسِّيتُهَا، وَهِيَ لَيْلَةُ مَطَرٍ وَرِيحٍ أَوْ قَالَ: قَطْرٍ وَرِيحٍ»(٣).**

الشاهد من الحديث قوله: «**وَهِيَ لَيْلَةُ مَطَرٍ وَرِيحٍ أَوْ قَالَ: قَطْرٍ وَرِيحٍ**».

وهذا الحديث مروي من طريق عبد الرحمن بن شريك، عن أبيه، عن سماك ابن حرب، عن جابر بن سمرة، قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلم أحدًا يرويه عن سماك إلا شريك، ولا نعلم أحدًا يرويه بهذا اللفظ عن شريك إلا عبدالرحمن بن شريك

---

(١) التمييز لمسلم (ص٢١٨).

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٦/ ٤٩٧).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢١٣١٣)، والبزار في «مسنده» برقم: (٤٢٦٦)

عن أبيه)[١]، وعبدالرحمن بن شريك ضعيف الحديث، قال عنه أبو حاتم: (واهي الحديث)[٢].

وما ذُكر من علامة المطر والريح، فالحديث الصحيح فيه علامة المطر، وليس فيه ما يدل على الريح، أما علامة ليلة القدر في تلك السَّنة التي كان النبي ﷺ يتحرَّاها؛ فهي ليست علامة لازمة لكل ليلة قدر في كل سنة، بدليل أنَّه ذكر ليلة القدر في ليال أخرى مثل ليلة ثلاث وعشرين المسماة ليلة الجهني، وليس فيها مطر، والواقع المحسوس يشهد أنَّ رمضان في سنوات عديدة ماضية كان في شهور الصيف والحرّ، ولم يأتِ في ليلة واحدة من لياليه مطر وريح.

قال الحافظ ابن حجر: (ونحن نرى كثيرًا من السنين ينقضي رمضان دون مطر مع اعتقادنا أنه لا يخلو رمضان من ليلة القدر)[٣].

قال القاضي عياض: (قوله: «وأُرَانِي أسجد في صبيحتها في ماء وطين» علامة جُعلت له تلك السَّنة والله أعلم ليستدل بها عليها، كما استدل بالشمس وغيرها)[٤].

(١) مسند البزار (١٠/ ١٨٥).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٢٤٤).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٧).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/ ١٤٨).

## المطلب الثاني: المسائل المتعلقة بعلامات ليلة القدر

بعد أن سبق الحديث عن علامات ليلة القدر، وبيان ما ثبت منها وما لم يثبت، والتفصيل في دلالاتها، وحدود الاحتجاج بها، يحسن الانتقال إلى جملة من المسائل الفقهية المتفرعة عن تلك العلامات؛ إذ إن البحث في العلامات لا يقف عند حدود الرواية فحسب، بل يترتب عليه عدد من الأحكام التي تتصل بفهم النصوص، وضبط تنزيلها، وهذه مسائل فقهية يتأكد فيها مراعاة أصول الاستدلال، وجمع النصوص، والنظر في مقاصد الشريعة، ويمكن ذكر أصولها في الآتي:

**المسألة الأولى: العلم بليلة القدر.**

هذه المسألة تتعلق بإمكان تعيين ليلة القدر على وجه الجزم، والعلم بها ابتداءً علمًا يقينيًّا، فقد ذكر بعض أهل العلم أن ليلة القدر لا يمكن أن تدرك على وجه الجزم، قال ابن العربي: (الصحيح أنَّها لا تعلم)[(١)].

وصرَّح جماعة من أهل العلم بإمكان معرفة ليلة القدر وتحققها لبعض الناس، وأن إنكار ذلك مخالف لما دلّت عليه النصوص الشرعية، والآثار المستفيضة، والوقائع المشاهَدة، قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (واعلم أن ليلة القدر موجودة... فإنها ترى ويتحققها من شاء الله تعالى من بني آدم كل سنة في رمضان كما تظاهرت عليه هذه الأحاديث

(١) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٦).

السابقة في الباب، وإخبار الصالحين بها ورؤيتهم لها أكثر من أن تحصر، وأما قول القاضي عياض عن المهلب بن أبي صفرة: «لا يمكن رؤيتها حقيقة» فغلط فاحش نبهت عليه لئلا يغتر به)[١].

ويدل على إمكان معرفتها لبعض الناس أدلة عديدة من السنة النبوية، من أصرحها:

**أولًا**: أمر النبي ﷺ الصريح بتحرّيها وطلبها، وهذا الأمر يقتضي إمكان المطلوب شرعًا، إذ لا يُكلّف الشارع بما لا يمكن تحصيله، حيث قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»[٢]، وقال: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى»[٣]، وقوله ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ»[٤]، فهذه النصوص بمجملها تدل على أن ليلة القدر ليست مستحيلة الإدراك، بل يمكن تحريها وطلبها.

**ثانيًا**: حديث عائشة ﵂، أنها قالت للنبي ﷺ: أرأَيْتَ إن علمت أي ليلةٍ ليلةَ القدرِ ما أقولُ فيها؟ قال: قولي: «اللَّهمَّ إنَّك عفُوٌّ تُحِبُّ العفْوَ، فاعْفُ عنِّي»[٥].

---

(١) شرح النووي على مسلم (٨/ ٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٠)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢١).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١١٥٨).

(٥) أخرجه الترمذي في «جامعه» برقم: (٣٥١٣) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في «سننه» برقم: (٣٨٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٥١٣).

فهذا الحديث صريح في إمكان العلم بها، إذ إن سؤال عائشة ﵂ مبني على فرضية العلم بتعيين ليلة القدر، وقد أقرّها النبي ﷺ على هذا الاحتمال، ولم ينكر عليها أصل إمكان العلم بها، بل أرشدها إلى ما تقوله عند حصول هذا العلم، ولهذا قال الشوكاني ﵀ بعد ذكر الحديث: (وفيه دليل على إمكان معرفة ليلة القدر وبقائها)(١).

ولا يصح الاستدلال على عدم إمكان العلم بها بالنصوص الدالة على إخفائها، فإنَّ أصل إخفائها ثابت بلا ريب، وإنما مدار البحث على إمكان معرفتها لمن وفّقه الله تعالى، إمّا بعلامة، أو قرينة، أو رؤية، أو اجتهاد صادف الحق، ولكن إمكان العلم بها ظني وليس قطعي، وهو لا يتحقق للجميع قطعًا، ولكنه لا يمكن من علم البعض بها على سبيل الظن.

**المسألة الثانية: اشتراط نيل فضيلة ليلة القدر بالعلم بها.**

تقدَّم معنا أن الله تعالى أخفى العلم بليلة القدر ليجتهد العبد في الطاعة، وثبت في الصحيح أن النبي ﷺ أنسيها، ولو كان العلم بها شرطًا لتحصيل فضلها لكان لها صفات واضحة يمكن للمكلَّف معرفتها، وقد تبيَّن معنا سابقًا أنَّه لا يصح في علامات ليلة القدر إلا حديث أُبي بن كعب، وعلامتها المذكورة في الحديث بعد انقضائها، فلا يعرفها قبل وجودها أو أثنائها، وعلى هذا فلا يصح تعليق تحصيل ثوابها بالعلم بها.

وقد نقل بعض العلماء هذا الشرط؛ فقال بعض شراح صحيح مسلم: (لا ينال فضلها

(١) نيل الأوطار (٤/ ٣٢٠).

إلا من أطلعه الله عليها، فلو قامها إنسان ولم يشعر بها.. لم ينل فضلها)[١].

وهذا القول ليس له مستند صحيح، ومخالف لجمهور العلماء، إذ إن النصوص تدل على أن فضل ليلة القدر يشمل من قامها بصدق وإخلاص، ولو لم يعلم أنها ليلة القدر، فالعبادة محققة للثواب بالنية والاجتهاد، حتى مع غياب التعيين القطعي لليلة.

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن من علم بالليلة وحصل له بعض العلامات أو أدلة التعيين، فإن أجره أتم وأكمل من غيره، يقول شهاب الدين النفراوي المالكي: (ووقع خلاف هل يحصل الثواب المذكور لمن عمل عالما بها أو يحصل لكل من صدر منه العمل ولو لم يشعر بها؟ والصواب من ذلك الخلاف حصول الثواب مطلقا، لكن ثواب من عمل مع العلم بها بظهور شيء من علاماتها أتم من ثواب من لم يعلم)[٢].

وهذا القول لا دليل عليه، فإن فضيلة العمل ترجع إلى الإخلاص، وصدق النية، وموافقة السنة.

وقد سئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقيل: هل ينال الإنسان ثوابها وأجرها وإن كانت في تلك الليلة التي لم يستطع أن يراها فيها؟

فأجاب: (قد ترى ليلة القدر بالعين لمن وفقه الله سبحانه وذلك برؤية أماراتها، وكان الصحابة رضي الله عنهم يستدلون عليهما بعلامات، ولكن عدم رؤيتها لا يمنع حصول فضلها

---

(١) نقله الدميري في النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٣٧٠).

(٢) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (١/ ٣٢٥)، وانظر: النجم الوهاج في شرح المنهاج (٣/ ٣٧٠)، والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (١/ ٢٤٦)، حاشية البجيرمي على الخطيب (٢/ ٤١٠).

لمن قامها إيمانا واحتسابا، فالمسلم ينبغي له أن يجتهد في تحريها في العشر الأواخر من رمضان كما أمر النبي ﷺ طلبا للأجر والثواب، فإذا صادف قيامه إيمانًا واحتسابًا هذه الليلة نال أجرها وإن لم يعلمها)[١].

**المسألة الثالثة: حكم الإخبار بليلة القدر إذا علمها.**

ذهب بعض الفقهاء إلى استحباب كتمان المعرفة بليلة القدر لمن رآها، أو تحقَّق له العلم بها، قال أبو المحاسن الروياني: (ويستحب لمن رأى ليلة القدر أن يكتمها، ويدعو بإخلاص نية، وصحة يقين بما أحب من أمر ودين ودنيا)[٢].

وقد ذكر ذلك ابن حجر وبين استدلالهم فقال: (واستنبط السبكي الكبير في الحلبيات من هذه القصة استحباب كتمان ليلة القدر لمن رآها، قال ووجه الدلالة: أن الله قَدّر لنبيه أنه لم يخبر بها، والخير كله فيما قُدّر له فيستحب اتباعه في ذلك)[٣].

وذكر بعض الشراح أن الحكمة من كتمان هذه المعرفة متعددة، منها:

١. الكرامة الشخصية: فمعرفة ليلة القدر تعتبر من الكرامات، ومن الحكمة كتمانها حفاظًا على هذه الكرامة.

٢. منع السلب أو الغلبة: فلا يطمئن من يكشف العلم لغيره إلى عدم تعرضه للضرر أو فقدان هذه البركة.

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٦/ ٣٩٨).

(٢) بحر المذهب للروياني (٣/ ٣١٨).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٨).

٣. تفادي الرياء: فإن نشر المعرفة قد يفضي إلى التظاهر بالعبادة، وهو أمر محظور شرعًا.

٤. تجنب الحسد: فالكتمان يحمي الغير من الانحرافات التي قد تقع بسبب الحسد، كما يستشهدون بقوله تعالى في سياق قصة يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾)[(١)].

وقال محمد الزهري الغمراوي: (وتلزم ليلة بعينها ولا ينال فضلها الأكمل إلا من أطلعه الله عليها وقام بوظائفها ويسن لمن رآها أن يكتمها)[(٢)].

وهذا القول خطأ ليس له مستند من السنة النبوية، لأن ادعاء العلم بها ليس يقينًا وإنما هو احتمال، والناس يتفاوتون في ذلك، وتتبّع دعاوى من علم بليلة القدر يضيع العمل بها، ويشغل عن الطاعة، وهو من تلبيس إبليس.

أما دعوى الكرامة، والحذر من الرياء، وتفادي الحسد ونحو ذلك فهو مبني على أن العلم بها قطعي، وهذا لا دليل عليه، ومن ظن في ليلة من الليالي أنها ليلة القدر فلا يعلن ظنه ليس للتعليلات المذكورة، بل لأنها ظن لا ينبغي أن يشغل الناس به، وهو مما لا يترتب عليه عمل.

وممَّا يجب التنبيه عليه في نهاية هذا المبحث: أنَّ الشرع قد أخفى تعيين ليلة القدر عن النَّاس لحكم وفوائد، قال ابن كثير رحمه الله: (إذا كانت مبهمة اجتهد طلابها في ابتغائها

---

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٦٨).

(٢) السراج الوهاج (ص١٤٧).

في جميع محال رجائها، فكان أكثر للعبادة، بخلاف ما إذا علموا عينها فإنَّها كانت الهمم تتقاصر على قيامها فقط»[(١)]، ولهذا قال النبي ﷺ حينما رفع العلم بتعيينها: «وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمُ»[(٢)]، ووجود علامة دائمة تدل عليها ينافي الحكمة من إخفائها، وعدم وجود علامة تدل عليها هو الذي يتناسب مع مقصد الشرع في إخفاء هذه الليلة وعدم تعيينها؛ ليجتهد النَّاس في العبادة في كامل العشر الأواخر من رمضان.

**فإن قال قائل: لم يصح حديث في العلامات التي تسبق ليلة القدر أو تصاحبها، إلا أنَّ علامة طلوع الشمس بلا شعاع في صبيحتها لا تنافي الحكمة من إخفائها ولا تتعارض مع الاجتهاد في العبادة فيها؛ لأن هذه العلامة لا تُعرف إلا بعد انقضائها.**

**الجواب**: أن هذه العلامة مظنونة؛ لأنَّه قد يظهر غبار فيُظَنُّ أنَّها دون شعاع وليست كذلك، وأيضًا: لو افترضنا جدلًا وقوعها، فإنَّ من رأى الشمس وظنَّها دون شعاع في بداية العشر قد يفتر عزمه عن العمل في بقيتها، وهذا مخالف لمقصد الاجتهاد في العشر كلها.

**والخلاصة**: أنَّ علامات ليلة القدر الكونية لم يثبت فيها دليل صحيح إلا حديث أُبي بن كعب، وهي علامة لا يمكن تحققها قبل ليلة القدر، أو أثنائها، وإنما تكون بعد انقضائها، وليس من المشروع الاشتغال بتتبع العلامات كما يفعل بعض الناس، ولكن الواجب أن يجتهد في العشر الأواخر كلها، فإن فعل ذلك فإنَّه قد قام ليلة القدر قطعًا، ولو لم يعلم أي الليالي هي، والاجتهاد في العبادة خير من إضاعة الوقت في تتبع العلامات

---

(١) تفسير ابن كثير (٨/ ٤٥١).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٤٩).

المظنونة، أو الاشتغال بالرؤى والمنامات، فهذا انصراف عما حثَّ عليه النبي ﷺ.

ولا ينبغي أن يفهم أحد من الأمر بتحرِّي ليلة القدر الانشغال بتتبع علاماتها الكونية، أو الرؤى والمنامات، فإنَّ الذي أمر بتحريها بيَّن بفعله كيفية تحريها، وهو الاعتكاف، وقيام الليل، والذكر، والقرآن، والأعمال الصالحة، وهذا البيان النبوي شارح لمعنى التحرّي، ومن ثمراته التركيز على ما ينفع وهو العبادة، ولم يثبت أنَّ النبي ﷺ تتبع علامات كونية ليحكم على أنَّ تلك هي ليلة القدر على التعيين.

ولا يخالف ذلك حديث سجوده في ماء وطين، فهذه واقعة معينة أخبر فيها بأنَّه أوريها ونسيها، وأنَّه يسجد في ماء وطين، ولو كان الانشغال بالعلامات مقصودًا له لكان حديثًا لكل عام.

كما لا يخالفه حديث: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتْ»، فإن ذلك لم يكن حثًّا على الاهتمام بالرؤى والمنامات في تتبع ليلة القدر، وإنَّما هو بيان لحالة معينة، ولهذا لم ينقل أنَّ الاهتمام بالرؤى متكررًا مع صيام الرسول ﷺ تسع رمضانات.

## المبحث الخامس: الأعمال الصالحة في ليلة القدر

معنى فضل ليلة القدر على ألف شهر في قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [سورة القدر:٣]، هو أن العمل الصالح في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر، وقد نقل هذا المعنى عن مجاهد وعمرو بن قيس الملائي(١)، وقال قتادة: (خير من ألف شهر ليس فيها ليلة القدر)(٢).

وهذا ما رجَّحه الطبري بقوله: (وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عمل في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر، ليس فيها ليلة القدر)(٣).

وصوَّب ابن كثير اختيار الطبري بقوله: (وهذا القول بأنَّها أفضل من عبادة ألف شهر -وليس فيها ليلة القدر-هو اختيار ابن جرير، وهو الصواب لا ما عداه)(٤).

ونسب الثعلبي في تفسيره هذا القول إلى المفسرين(٥).

وقال الرازي: (واعلم أن من أحياها فكأنَّما عبد الله تعالى نيفًا وثمانين سنة،

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٣).

(٢) تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٣).

(٣) تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٤).

(٤) تفسير ابن كثير (٨/ ٤٤٣).

(٥) انظر: تفسير الثعلبي (٣٠/ ١١٢).

ومن أحياها كل سنة فكأنه رزق أعمارًا كثيرة)[١].

**ويؤكد هذا المعنى من السُّنة أمران:**

**الأول**: حث النبي ﷺ على الأعمال الصالحة في ليلة القدر، مثل: القيام والاعتكاف، وهذا بيان لمعنى خيرية ليلة القدر من ألف شهر من جهة القول.

**والثاني**: تحري الرسول ﷺ واجتهاده في ليلة القدر بالأعمال الصالحة كالاعتكاف والقيام والذكر وسائر العبادة، وهذا بيان لمعنى خيرية ليلة القدر من ألف شهر من جهة الفعل، وفعل النبي ﷺ بيان للقرآن، يقول تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل:٤٤]، والرسول ﷺ يبين القرآن بالقول والفعل، ومن البيان بالفعل: صفة الصلوات الخمس بيان لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [سورة البقرة:٤٣]، وهكذا سائر الأوامر القرآنية العامة، فإنَّ بيانها يكون بفعل الرسول المفصَّل للأمر، ومن ذلك بيان معنى الأفضلية لليلة القدر.

---

(١) تفسير الرازي (٣٢/ ٢٣٢).

## المطلب الأول: الأعمال المستحبة في ليلة القدر

دلَّت النصوص الشرعية على استحباب بعض الأعمال الصالحة في هذه الليلة المباركة، منها:

**الأول: قيام الليل بالصلاة:**

ففي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»(١).

والمراد بقيامها: إحياؤها بالصلاة، ويدخل في ذلك: قراءة القرآن والذكر والاستغفار والدعاء في الصلاة.

وفي قوله: «مَنْ قَامَ»، قال النووي: (وهذه الصيغة تقتضي الترغيب والندب دون الإيجاب واجتمعت الأمة على أن قيام رمضان ليس بواجب بل هو مندوب)(٢).

ومعنى قوله: «إيمانًا»، تصديقًا بالثواب من الله تعالى على قيامه، ومعنى: «احتسابًا»، أي: يحتسب ثوابه على الله تعالى.

قال بدر الدين العيني: (وانتصاب إيمانًا على أنه حال بمعنى: مؤمنًا، وكذلك احتسابًا

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١٩٠١)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٧٥٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (٦/ ٤٠).

بمعنى: محتسبًا، ونقل بعضهم عمن قال منصوبًا على أنَّه مفعول له أو تمييز؟ قلت: وجهان بعيدان، والذي له يد في العربية لا ينقل مثل هذا)[١].

قال ابن الملقن: (والحديث دال على أن الأعمال لا تزكو ولا تتقبل إلا مع الاحتساب وصدق النيات)[٢].

وقوله: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، أي: غفرت ذنوبه.

وقد اختلف العلماء هل تعم جميع الذنوب؟ أم هي مخصوصة بالصغائر؟

وقال القسطلاني: (وقوله من ذنبه اسم جنس مضاف فيعم جميع الذنوب إلا أنه مخصوص عند الجمهور بالصغائر)[٣].

وقد أنكر ابن عبد البر على من قال إنَّها تعم جميع الذنوب، فقال: (وهذا جهل بيِّن، وموافقة للمرجئة فيما ذهبوا إليه من ذلك، وكيف يجوز لذي لُبٍّ أن يحمل هذه الآثار على عمومها وهو يسمع قول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾)[٤].

وقال: (ولو كانت الطهارة والصلاة وأعمال البر مكفرة للكبائر، والمتطهر المصلي غير ذاكر لذنبه الموبق، ولا قاصد إليه، ولا حضره في حينه ذلك الندم عليه، ولا خطرت

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٠/ ٢٧٤).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣/ ٧٢).

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٣/ ٣٥٢).

(٤) التمهيد لابن عبدالبر (٣/ ١٥٢).

خطيئته المحيطة به بباله - لما كان لأمر الله ﷻ بالتوبة معنى)[١].

وقال: (وقد أجمع المسلمون أن التوبة على المذنب فرض، والفروض لا يصح أداء شيء منها إلا بقصد ونية واعتقاد أن لا عودة، فأما أن يصلي وهو غير ذاكر لما ارتكب من الكبائر، ولا نادم على ذلك، فمحال)[٢].

ومن الأحاديث الدالة على القيام في ليلة القدر حديث عائشة ﵂، قالت: (كان النبي ﷺ إذا دخل العشر: شد مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله)[٣].

---

(١) التمهيد لابن عبدالبر (٣/ ١٥٣).

(٢) التمهيد لابن عبدالبر (٣/ ١٥٣)، والصحيح هو ما ذهب إليه ابن عبد البر، ولكن بعض الحسنات العظيمة قد تمحو كبائر الذنوب، لا على وجه الإطلاق في كل الحسنات، بل بحسب قدر العمل، وعِظَم موقعه، وكمال الإخلاص فيه، وتمام قيام العبد بحقوقه الظاهرة والباطنة، ولهذا قال بعض العلماء أن الحج المبرور يكفّر الكبائر كما في حديث (رجع من ذنوبه كيوم ولده أمه)، وهذا الترجيح هو ما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀، حيث سلك في هذه المسألة مسلكًا دقيقًا يجمع بين النصوص، ويراعي مراتب الأعمال وآثارها، فقد جعل من مكفرات الذنوب: الحسنات الماحية، وذكر فيه قول النبي ﷺ: (مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)، ثم قال: (قد جاء في بعض الأحاديث : «ما اجتنبت الكبائر» فيجاب عن هذا بوجوه:

أحدها: أن هذا الشرط جاء في الفرائض، كالصلوات الخمس والجمعة وصيام شهر رمضان.

الثاني: أنه قد جاء التصريح في كثير من الأحاديث بأن المغفرة قد تكون مع الكبائر كما في قوله ﷺ: (غفر له وإن كان فر من الزحف).

الثالث: أن قوله لأهل بدر ونحوهم: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» إن حمل على الصغائر أو على المغفرة مع التوبة لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم. فكما لا يجوز حمل الحديث على الكفر لما قد علم أن الكفر لا يغفر إلا بالتوبة لا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفرة باجتناب الكبائر) الإيمان الأوسط (ص٣٣٩-٣٤١).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٤)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٧٤)، وفيه: «وجَدَّ وشَدَّ مئزره».

ومعنى: «أحيا الليل»: أنه لا ينام فيه لاشتغاله بالعبادة، فلفظة أحيا تقتضي استيقاظه الليل لأن النوم أخو الموت.

ويشهد لذلك رواية الإمام أحمد وفيها: (كان رسول الله ﷺ يخلط العشرين بصلاة ونوم)[١]، ويشهد لها رواية ابن خزيمة: (ثم لم يأتِ فراشه حتى ينسلخ)[٢]، وفي رواية: (أن رسول الله ﷺ كان إذا كان ليلة تسع عشرة من رمضان شد المئزر، وهجر الفراش حتى يفطر)[٣]، وفي رواية: (إذا دخل العشر الأواخر من رمضان، طوى فراشه، واعتزل النساء، وجعل عشاءه سحورًا)[٤]، وهذه الروايات وإن كانت ضعيفة من جهة الإسناد إلا أنه يشهد بعضها لبعض، وهي روايات تفسيرية لمعنى أحيا الليل.

وأقل القيام الفاضل أن يصلي مع إمامه حتى ينصرف لحديث أبي ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»[٥]، وأعلى القيام قيام الليل كله كما يدل عليه حديث النعمان بن بشير ﷺ وفيه: (ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل، ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين، حتى ظننا أن لا ندرك الفلاح، وكانوا يسمونه: السحور)[٦].

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» برقم: (٢٥٧٧٧).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢٢١٦).

(٣) أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ١٩١).

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» برقم: (٥٦٥٣).

(٥) أخرجه أبو داود في «سننه» برقم: (١٣٧٥)، والترمذي في «جامعه» برقم: (٨٠٦) وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وابن ماجه في «سننه» برقم: (١٣٢٧).

(٦) أخرجه النسائي في «سننه» برقم: (١٦٠٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» برقم: (٢٢٠٤)، والحاكم في «المستدرك» برقم: (١٦١٤)، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه).

**الثاني: الاعتكاف:**

كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر في رمضان التماسًا لليلة القدر، ويحث أصحابه على ذلك؛ فقد أخرج البخاري في «صحيحه» عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ»(١).

**الثالث: الدعاء:**

فعن عائشة ﵂، قالت: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قُولِي: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»)(٢).

**الرابع: الصدقة:**

ففي الصحيحين، عن ابن عباس ﵄، قال: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ)(٣).

قال البخاري: (باب: أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان)(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٧).

(٢) أخرجه الترمذي في «جامعه» برقم: (٣٥١٣)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١٩٠٢)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٢٣٠٨).

(٤) صحيح البخاري (٣/ ٢٦).

قال أبو العباس القرطبي: (وقوله: «وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ» إنَّما كان ذلك لأوجه: أحدها رغبة في ثواب شهر رمضان، فإن أعمال الخير فيه مضاعفة الأجر)[١].

قال ابن رجب: (شهر رمضان شهر يجود الله فيه على عباده بالرحمة والمغفرة والعتق من النار، لا سيما في ليلة القدر، والله تعالى يرحم من عباده الرحماء، كما قال ﷺ: «إنَّما يرحم الله من عباده الرحماء»، فمن جاد على عباد الله جاد الله عليه بالعطاء والفضل؛ والجزاء من جنس العمل)[٢].

والعشر الأواخر مظنة ليلة القدر من شهر رمضان فيشملها الحديث، وربما كانت الأجدر من بقية الشهر لأنَّها أفضل لياليه، فيجتمع فيها فضل الشهر وفضل ليلة القدر.

**الخامس: قراءة القرآن:**

يستحب قراءة القرآن في رمضان وغيره، وقراءته في ليلة القدر أفضل، لمزية الزمان، فالأعمال الصالحة يعظم فضلها في ليلة القدر؛ لأنَّ ليلة القدر خير من ألف شهر.

وفي الحديث الصحيح: (وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ، يعرض عليه النبي ﷺ القرآن)[٣].

قال ابن بطال: (ونزول جبريل في رمضان للتلاوة دليل عظيم لفضل تلاوة القرآن فيه،

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ١٠٢).

(٢) لطائف المعارف (ص٣١١).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١٩٠٢).

وهذا أصل تلاوة الناس للقرآن في كل رمضان، تأسِّيًا به ﷺ)[١].

ولهذا كان السلف في رمضان يقبلون على قراءة القرآن.

قال ابن مفلح في المبدع شرح المقنع: (وكان مالك يترك أصحاب الحديث في شهر رمضان، ويقبل على تلاوة القرآن، وكان الشافعي يقرأ ستين ختمة)[٢].

**السادس: ترك ملذات الدنيا:**

ويستحب في هذه الليالي العشر ترك ملذات الدنيا المباحة اجتهادًا في تحري ليلة القدر، والانشغال بالاجتهاد في الأعمال الصالحة، ويدل على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها السابق وفيه: «وشد المئزر»، وفي لفظ عند ابن أبي شيبة: (ورفع المئزر، قيل لأبي بكر: ما رفع المئزر؟ قال: اعتزال النساء)[٣]، وهي كناية عن ترك الجماع انشغالًا بالعمل الصالح، ومثل ذلك: تقليل الأكل، ويدل على ذلك رواية الطبراني: (واعتزل النساء، وجعل عشاءه سحورًا)[٤].

والترك عمل لأنَّه ترك مقصود، ويدل على أنَّ الترك عمل قوله تعالى: ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [سورة المائدة:٧٩]، أي: بئس فعلهم ترك التناهي عن المنكر.

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/ ٢٣).

(٢) المبدع شرح المقنع (٣/ ٥٥٨)، وانظر: حلية الأولياء (٩/ ١٣٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» برقم: (٨٧٦٤).

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» برقم: (٥٦٥٣).

**السابع: حث أهله وإيقاظهم للقيام:**

وهذا ما جاء في حديث عائشة المتقدم: «وأيقظ أهله»، وفي رواية عن أم سلمة: (لم يذر أحدًا من أهله يطيق القيام إلا أقامه)[١].

(١) أخرجه المروزي في «مختصر قيام الليل» (ص٢٤٧)، وفي إسناده ضعيف؛ لأن فيه ابن لهيعة.

## المطلب الثاني: فضيلة ليلة القدر تشمل عموم العبادات

الأصل في ليلة القدر أنَّ فضلها عام يشمل جميع الأعمال الصالحة، ولا يُستثنى من ذلك عملٌ إلا بدليل معتبر، ولم يرد دليل صحيح يخصص فضلها بأعمال معيَّنة، ولأنَّ حصر فضلها في بعض العبادات يُضيِّق من بركتها، ويحدُّ من مكانتها دون مستند شرعي، قال الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [سورة القدر:٣].

والفضل هنا مطلق ولم يقيد بعمل محدد، وهو ظاهر إطلاق المفسرين للآية.

وقد نص القرافي على عموم فضلها، حيث قال: (العمل فيها خير من العمل في ألف شهر فتكون الركعة فيها خيرًا من ثلاثين ألف ركعة، وكذلك سائر أنواع البر، وشهود مغربها وعشائها)[(١)].

فقوله: (وكذلك سائر أنواع البر)، نص على عموم فضلها.

ومع هذا القول يجب التنبيه على أنَّ الأفضل في ليلة القدر هو إحياؤها بالصلاة، وذلك لفعله ﷺ، ولحثه على ذلك، كما في الصحيحين حيث قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[(٢)].

---

(١) الذخيرة (٢/ ٥٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (١٩٠١)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (٧٥٩).

وكان النبي ﷺ والصحابة ﷺ يجتهدون فيها بالقيام، وهو أفضل أعمالها، والقيام بعبادة الصلاة يدخل فيه مجموعة من العبادات الجليلة، مثل: قراءة القرآن، والدعاء، والتسبيح، والتكبير، ولهذا كان جزاء من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا مغفرة الله تعالى لما تقدم من ذنبه، فضلًا على أنَّ العمل فيها خير من ألف شهر.

وفي الحديث الصحيح عن عائشة أنَّها قالت: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ)[١].

ومعنى «أَحْيَا لَيْلَهُ»: أي: استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها، ومعنى «أَيْقَظَ أَهْلَهُ»: (أي: أيقظهم للصلاة في الليل)[٢].

قال ابن بطال: (إنَّما فعل ذلك عليه السلام؛ لأنه أخبر أن ليلة القدر في العشر الأواخر، فسن لأمته الأخذ بالأحوط في طلبها في العشر كله لئلا تفوت)[٣].

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» برقم: (٢٠٢٤)، ومسلم في «صحيحه» برقم: (١١٧٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٧١).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/ ١٥٩).

## المبحث السادس: السلف وليلة القدر

كان السلف الصالح يرون أن لليلة القدر شأنًا خاصًا بين ليالي العام، فكانوا يتحرَّونها، ويُعظِّمون أمرها، ويتهيَّأون لها، ويؤكدون على عدم التفريط في فضلها، انطلاقًا من فقههم للنصوص، واستحضارهم لعظيم ما أعدَّه الله فيها من الفضل والرحمة والمغفرة، دون غلوٍّ في تتبُّع علاماتها، ولا انصرافٍ عن مقصودها الأعظم، فاجتمع في تعاملهم معها تعظيمُ النص، وحسنُ الفقه، وسلامةُ المنهج، وهو ما يكشف عن عمق إدراكهم لمنزلتها في ميزان الشريعة، ومكانها في بناء الإيمان.

وقد انعكس هذا الفهم العميق في أقوالهم وتوجيهاتهم، التي تدل على شمول تعظيمهم لهذه الليلة لزمانها كلِّه، لا لجزءٍ منه دون جزء.

وقد شمل فضل ليلة القدر عند بعض العلماء نهارها أيضًا، قال الشعبي في ليلة القدر: (ليلها كنهارها)[١]، وهو تعبير بليغ يدل على تساوي شرف الزمانين فيها، وأن الفضل لا يختصُّ بالليل دون النهار، وعلى هذا المعنى جرى الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله القديم: (استحب أن يكون اجتهاده في نهارها كاجتهاده في ليلها وهذا يقتضي استحباب الاجتهاد في جميع زمان العشر الأواخر ليله ونهاره والله أعلم)[٢]، وهو تقريرٌ فقهيٌّ دقيق

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص٢٠٤).

(٢) لطائف المعارف لابن رجب (ص٢٠٤).

يقتضي استحباب الاجتهاد في جميع أزمنة العشر الأواخر، ليلًا ونهارًا، تعظيمًا لمحلِّ الفضل، وسدًّا لباب التواكل أو الاقتصار على بعض الأوقات دون بعض.

ووجه ذلك: أن ما قارب الشيء أخذ حكمه، وهو يدل على أن نهارها أفضل من نهار بقية الليالي لارتباط نهارها بليلها من جهة قربه منها.

وهذا التعظيم الزماني لم يكن عندهم تعظيمًا مجرَّدًا، بل كان صادرًا عن محبةٍ صادقة، وشوقٍ متجددٍ إلى هذه الليالي المباركة، وفي هذا المعنى يقول ابن رجب: (المحبون تطول عليهم الليالي فيعدونها غدا لانتظار ليالي العشر في كل عام فإذا ظفروا بها نالوا مطلوبهم وخدموا محبوبهم)[(١)]، فشبَّه حالهم بحال من يترقَّب لقاء محبوبه، فلا يملُّ الانتظار، ولا يضعف الشوق، وهو تصوير دقيق للحالة القلبية التي تصحب العمل الصالح عند أهل المعرفة.

ومع هذا الاجتهاد العظيم، لم يكن السلف يغترون بأعمالهم، ولا يعوِّلون عليها، بل كانوا يرون أن أعظم ما يُسأل في هذه الليلة هو العفو، كما دلَّ على ذلك توجيه النبي ﷺ لأم المؤمنين عائشة ﵂ حين سألته عن ليلة القدر، فقالت: أرأَيْتَ إنْ علِمْتُ أيَّ ليلةٍ ليلةَ القدرِ ما أقولُ فيها؟ قال: قولي: «اللَّهمَّ إنَّك عفُوٌّ تُحِبُّ العفْوَ، فاعْفُ عنِّي»[(٢)]، فهذا الدعاء النبوي يرسم المنهج الصحيح في التعامل مع ليلة القدر: اجتهادٌ في العمل،

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص٢٠٤).

(٢) أخرجه الترمذي في «جامعه» برقم: (٣٥١٣) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في «سننه» برقم: (٣٨٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٥١٣).

وانكسارٌ في الطلب، وافتقارٌ إلى فضل الله.

ومن اللطائف في ذلك ما قاله ابن رجب: (وإنما أمر بسؤال العفو في ليلة القدر بعد الاجتهاد في الأعمال فيها وفي ليالي العشر؛ لأن العارفين يجتهدون في الأعمال ثم لا يرون لأنفسهم عملًا صالحًا ولا حالًا ولا مقالًا فيرجعون إلى سؤال العفو كحال المذنب المقصر.

فغاية المعرفة عندهم ليست الإعجاب بالطاعة، بل شهود التقصير مهما عظم الاجتهاد؛ ولهذا قال يحيى بن معاذ: ليس بعارف من لم يكن غاية أمله من الله العفو)[١]، فجعل العفو ميزان المعرفة، ودليل صدقها.

ومن ذلك ما رواه ابن أبي شيبة عن محمد بن واسع الأزدي قال: (كنت في حلقة فيها الحسن ومطرف، وفلان وفلان ذكر أناسًا فتكلم سعيد بن أبي الحسن، قال: ثم دعا فقال في دعائه: اللهم ارض عنا مرتين أو ثلاثًا، قال: يقول مطرف وهو في ناحية الحلقة: اللهم إن لم ترض عنا فاعف عنا، قال: فأبكى القوم بهذه الكلمة) [٢].

قال ابن رجب تعليقًا على قول مطرف: (من عظمت ذنوبه في نفسه لم يطمع في الرضا، وكان غاية أمله أن يطمع في العفو، ومن كملت معرفته لم ير نفسه إلا في هذه المنزلة)[٣].

وهو كلام يجمع بين فقه النفس، وتعظيم الرب، وتحقيق مقام العبودية، ويكشف

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص٢٠٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» برقم (٣٧٨٥٧ - ٣٦٢٧٢) (١٩/ ٥١٧).

(٣) لطائف المعارف لابن رجب (ص٢٠٦).

أن السلف كانوا يرون ليلة القدر ميدانًا لتحقيق الانكسار لله، لا موطنًا للاغترار بالطاعات.

أمّا عن تعامل السلف الصالح مع ليلة القدر، فقد ضربوا في الاستعداد لها أروع الأمثلة، بما يكشف عن عمق تعظيمهم لشأنها، وحضور معناها في قلوبهم، وإدراكهم لخصوصيتها بين ليالي العام، وكان استعدادًا شاملًا يجمع بين تهيئة الظاهر، وتنقية الباطن، في انسجامٍ يعكس فقههم لمقاصد الشريعة، وحسن تنزيلهم للنصوص على العمل، فقد دلت الآثار الكثيرة على عنايتهم بالتنظف، والتزين، والتطيب في الليالي التي تُرجى فيها ليلة القدر، بوصف ذلك من تعظيم الشعائر، وإجلال مواطن العبادة.

(كان النخعي يغتسل في العشر كل ليلة، ومنهم من كان يغتسل ويتطيب في الليالي التي تكون أرجى لليلة القدر فأمر زر بن حبيش بالاغتسال ليلة سبع وعشرين من رمضان.

وروي عن أنس بن مالك ﷺ: أنه إذا كان ليلة أربع وعشرين اغتسل وتطيب ولبس حلة إزار أو رداء فإذا أصبح طواهما فلم يلبسهما إلى مثلها من قابل.

وكان أيوب السختياني يغتسل ليلة ثلاث وعشرين وأربع وعشرين ويلبس ثوبين جديدين ويستجمر ويقول: ليلة ثلاث وعشرين هي ليلة أهل المدينة والتي تليها ليلتنا يعني البصريين)[(١)]، وهذه الأخبار، وإن اختلفت في تعيين الليلة المرجوَّة، إلا أنها تتفق في تقرير أصلٍ واحد، وهو استحباب التهيؤ الظاهر لهذه الليالي، وتعظيمها بالغسل

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص١٨٩).

والطيب وحسن الهيئة، لا على جهة الاعتقاد بلزوم ذلك، وإنما على جهة تعظيم الزمان، واستقبال العبادة بما يليق بمقامها.

ويؤكد هذا المعنى ما رواه حماد بن سلمة قال: (كان ثابت البناني وحميد الطويل يلبسان أحسن ثيابهما ويتطيبان ويطيبون المسجد بالنضوح والدخنة في الليلة التي ترجى فيها ليلة القدر.

وقال ثابت: كان لتميم الداري حلة اشتراها بألف درهم وكان يلبسها في الليلة التي ترجى فيها ليلة القدر فتبين بهذا أنه يستحب في الليالي التي ترجى فيها ليلة القدر التنظف والتزين والتطيب بالغسل والطيب واللباس الحسن، كما يشرع ذلك في الجمع والأعياد، وكذلك يشرع أخذ الزينة بالثياب في سائر الصلوات، كما قال تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٍ﴾، وقال ابن عمر: الله أحق أن يتزين له وروي عنه مرفوعًا: ولا يكمل التزين الظاهر إلا بتزين الباطن بالتوبة والإنابة إلى الله تعالى)[(١)].

وكان السلف الصالح في الليالي العشر الأخيرة من شهر رمضان لا يقتصرون على أنفسهم فقط، بل كانوا يشاركون أهليهم في إحياء هذه الليالي فقد كانوا يوقظون نساءهم وأبناءهم أسوة برسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه، فعن عبيد الله بن أبي يزيد قال: (كان ابن عباس ينضح على أهله الماء ليلة ثلاث وعشرين)[(٢)]، وعن الأسود قال: (كانت

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص١٨٩).

(٢) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٨٦).

عائشة توقظنا ليلة ثلاث وعشرين من رمضان)[١].

وقال ابن جرير: (كانوا يستحبون أن يغتسلوا كل ليلة من ليالي العشر الأواخر)[٢]

وعن زيد بن أسلم عن أبيه: (أنَّ عمر بن الخطاب كان يصلي من الليل ما شاء الله، حتى إذا كان من آخر الليل، أيقظ أهله للصلاة، يقول لهم: الصلاة الصلاة، ثم يتلو هذه الآية: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَـٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾)[٣].

وهذا كله يدل على أن السلف كانوا ينظرون إلى ليلة القدر بوصفها موسمًا عظيمًا لتربية النفوس، وإحياء البيوت بالطاعة، وتعظيم شعائر الله ظاهرًا وباطنًا، دون غلوٍّ في المظاهر، ولا انصرافٍ عن المقصود الأعظم، فاجتمع في تعاملهم معها صدقُ القصد، وحسنُ الفقه، وسلامةُ المنهج.

وقد كان فقه السلف في ليلة القدر الاقتداء بالسنة النبوية في التعبد، والتنسك سائر العشر الأواخر والاجتهاد في القيام، والذكر، والقرآن سواء غلب على ظن بعضهم تحديد ليلة القدر، أو لم يتبيّن له ذلك، وفي حديث سجود النبي ﷺ في ماء وطين ما يدل على أن الراوي -وهو أبو سعيد الخدري- عرف ليلة القدر في تلك السنة معرفة يقينية، لأن النبي ﷺ أشار إلى أن الله أراه تلك الليلة ثم نسيها، وجعل لها علامة خاصة في تلك السنة؛ وهي سجوده في ماء وطين، ومع ذلك لم يكن ذلك سبب للانشغال عن العبادة

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» برقم: (٧٦٩٥).

(٢) لطائف المعارف لابن رجب (ص١٨٩).

(٣) موطأ مالك، حديث رقم: (٥).

المعتادة فيها من أجل معرفة علامتها، لأن كثرة العبادة في العشر مقصود لله تعالى، ولهذا أخفى تلك تحديد الليلة.

# الفهرس


| | |
|---|---|
| المقدمة | ٥ |
| المبحث الأول: تعريف ليلة القدر | ٧-٢٣ |
| تمهيد | ٧ |
| المطلب الأول: تعريف الليلة | ٨ |
| «الليلة» في اللغة العربية | ٨ |
| «الليلة» في الاصطلاح الشرعي | ١٢ |
| المطلب الثاني: تعريف القدر | ١٥ |
| المطلب الثالث: تعريف «ليلة القدر» باعتبارها اسمًا مركبًا | ١٧ |
| التعريف المختار لـ«ليلة القدر» | ١٩ |
| المطلب الرابع: سبب تسميتها | ٢٠ |
| السبب الأول: سُمِّيت بذلك لعظمها وقدرها وشرفها | ٢٠ |
| السبب الثاني: سُمِّيت بذلك من معنى التضييق | ٢١ |
| السبب الثالث: سُمِّيت بذلك لتقدير آجال العباد وأرزاقهم | ٢٢ |
| المبحث الثاني: فضائل ليلة القدر وخصائصها | ٢٤-٥٠ |
| أولًا: تفخيم شأن ليلة القدر | ٢٤ |

| | |
|---|---|
| هل ليلة القدر أفضل الليالي مطلقًا | ٢٦ |
| **ثانيًا: نزول القرآن الكريم فيها** | **٣٠** |
| **ثالثًا: وصف ليلة القدر بالمباركة** | **٣٣** |
| سبب وصف ليلة القدر بالمباركة | ٣٦ |
| **رابعًا: ليلة القدر خير من ألف شهر** | **٣٧** |
| **خامسًا: نزول الملائكة في ليلة القدر** | **٣٩** |
| **سادسًا: ليلة القدر سالمة من الشرور والآفات** | **٤٢** |
| **سابعًا: أن قيام ليلة القدر سبب في مغفرة ما تقدم من الذنوب** | **٤٣** |
| **ثامنًا: أن ليلة القدر وقت كتابة المقادير الحولية** | **٤٤** |
| أنواع التقديرات الإلهية | ٤٦ |
| - الأول: التقدير الأزلي أو العام | ٤٦ |
| - الثاني: تقدير الميثاق | ٤٧ |
| - الثالث: التقدير العمري عند تخليق النطفة | ٤٧ |
| - الرابع: التقدير السنوي أو الحولي في ليلة القدر | ٤٨ |
| - الخامس: التقدير اليومي | ٤٨ |
| **تاسعًا: الأمر بتحرِّي العمل فيها** | **٥٠** |
| **المبحث الثالث: تحديد ليلة القدر** | **٥١-٨٧** |
| **المطلب الأول: اختصاص ليلة القدر بالأمة المحمدية نفيًا أو إثباتًا** | **٥١** |

| | |
|---|---|
| **المطلب الثاني: دوام ليلة القدر إلى قيام الساعة** | **٥٦** |
| **المطلب الثالث: اختصاص ليلة القدر برمضان** | **٥٩** |
| **المطلب الرابع: اختصاص ليلة القدر بالعشر الأواخر من رمضان** | **٦٢** |
| **المطلب الخامس: ليلة القدر متنقلة بين ليالي العشر الأواخر من رمضان** | **٧٢** |
| **المطلب السادس: الحكمة من عدم تعيين ليلة القدر** | **٨٥** |
| **المبحث الرابع: علامات ليلة القدر** | **٨٨-١١٣** |
| **تمهيد** | **٨٨** |
| **المطلب الأول: الأحاديث الواردة في علامات ليلة القدر** | **٨٩** |
| **أولًا: الأحاديث الصحيحة** | **٨٩** |
| - تطلع الشمس في صبيحتها لا شعاع فيها | ٨٩ |
| **ثانيًا: الأحاديث الضعيفة والواهية** | **٩٨** |
| - ليلة طلقة بلجة لا حارة ولا باردة | ٩٨ |
| - ليلة لا يُرمى فيها بنجم | ١٠٠ |
| - ليلة ليس فيها سحاب ولا مطر ولا ريح | ١٠٢ |
| - ليلة لا تنبح فيها الكلاب | ١٠٣ |
| - ليلة مطر وريح | ١٠٤ |
| **المطلب الثاني: المسائل المتعلقة بعلامات ليلة القدر** | **١٠٦** |
| المسألة الأولى: العلم بليلة القدر | ١٠٦ |
| المسألة الثانية: اشتراط نيل فضيلة ليلة القدر بالعلم بها | ١٠٨ |

| | |
|---|---|
| المسألة الثالثة: حكم الإخبار بليلة القدر إذا علمها | ١١٠ |
| - هل الأمر بتحرِّي ليلة القدر يقتضي تتبع علاماتها الكونية | ١١٣ |
| **المبحث الخامس: الأعمال الصالحة في ليلة القدر** | **١١٤-١٢٥** |
| **المطلب الأول: الأعمال المستحبة في ليلة القدر** | ١١٦ |
| الأول: قيام الليل بالصلاة | ١١٦ |
| الثاني: الاعتكاف | ١٢٠ |
| الثالث: الدعاء | ١٢٠ |
| الرابع: الصدقة | ١٢٠ |
| الخامس: قراءة القرآن | ١٢١ |
| السادس: ترك ملذات الدنيا | ١٢٢ |
| السابع: حث أهله وإيقاظهم للقيام | ١٢٣ |
| **المطلب الثاني: فضيلة ليلة القدر تشمل عموم العبادات** | ١٢٤ |
| **المبحث الخامس: السلف وليلة القدر** | **١٢٦-١٣٢** |
| **الفهرس** | **١٣٣** |